

العنف المبني على النوع الاجتماعي في مسيرات العودة الكبرى

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

2019

الملخص التنفيذي

تستخدم قوات الاحتلال الإسرائيلي القوة المفرطة ضد المدنيين المشاركين في مسيرات العودة الكبرى السلمية، والتي أقرت لجنة التحقيق الدولية، المشكلة من قبل مجلس حقوق الإنسان، بكونها مسيرات ذات طابع مدني. كما وأدانت هذه اللجنة الاستخدام المفرط للقوة الذي مارسته قوات الاحتلال ضد المتظاهرين فيها، والتي راح ضحيتها (214) قتيلاً، و(14706) مصابين، منهم (208) أشخاص تعرضوا للإعاقة الدائمة، بما يشمل (41) طفلاً من المدنيين الفلسطينيين. وقد انتقدت لجنة التحقيق أيضاً تعليمات إطلاق النار التي انتهجها جيش الاحتلال في التعامل مع مسيرات العودة. وقد رجّحت اللجنة أن تكون قوات الاحتلال مسؤولة عن جرائم حرب، جراء هذه الممارسات والسياسات.

استهدف جنود الاحتلال المتمركزون على طول السياج الفاصل المتظاهرين المدنيين من الرجال والنساء والأطفال خلال مسيرات العودة، في مناطق التماس الخمس التي تنطلق إليها. وقد تسبب الاستخدام المفرط للقوة الذي انتهجته قوات الاحتلال ضد هذه المسيرات بتعريض النساء في قطاع غزة إلى عنف مباشر، وغير مباشر. فقد تعرضت النساء المشاركات في مسيرات العودة للعنف المباشر من خلال استهدافهن بالرصاص الحي والمعدني وقنابل الغاز من قبل قوات الاحتلال. كما تعرضن لعنف غير مباشر، من خلال الآثار الوخيمة المترتبة على قيام قوات الاحتلال بقتل أو إصابة أحد أفراد الأسرة التي تنتمي لها المرأة.

وفق إحصاءات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فقد قامت قوات الاحتلال المتمركزة على السياج الأمني بقتل (3) من الإناث المشاركات في مسيرات العودة، من بينهن مسعفة، قتلت أثناء تقديمها المساعدة الطبية للمتظاهرين

المصابين في مسيرات العودة، وأخرى طفلة عمرها 15 عاماً. كما وأصابت تلك القوات (477) أنثى، منهن (127) أنثى أصبن بالرصاص الحي، (5) أخريات أصبن بإعاقة دائمة، أحدهن طفلة. ومن بين المصابات، هناك (128) أنثى وصفت إصابتهن بالخطيرة، حيث كانت في المناطق العلوية من الجسد، و(224) أخريات أصبن في المناطق السفلى من الجسد. ومن ضمن المصابات، (36) امرأة من العاملات مع الأطقم الطبية، بعضهن أصبن أكثر من مرة، و(7) من الصحفيات العاملات على تغطية مسيرات العودة. والعامل المشترك بين هؤلاء النساء أنهن لم يشكلن وقت استهدافهن أي خطر على جنود الاحتلال الإسرائيلي، وأنهن ناشطات بارزات خلال المسيرات، شكلن حالة استثنائية، سواء في تقديم المساعدة للمصابين أو في استخدام الوسائل اللجينة لرفض الاحتلال الاسرائيلية.

ورغم تشكيل لجنة تحقيق دولية من قبل مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وخروجها، في مارس 2019، بنتائج ترجح ارتكاب قوات الاحتلال الإسرائيلي لجرائم حرب وربما جرائم ضد الإنسانية ضد المتظاهرين الفلسطينيين المدنيين، بما فيهم النساء، أثناء مشاركتهم في مسيرات العودة، ما تزال المنظومة القانونية للاحتلال الإسرائيلي تماطل في تقديم مقترفي هذه الجرائم للعدالة. وهو ما يفتح الطريق أمام توصية لجنة التحقيق الدولية بإحالة الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت من قبل المدنيين في مسيرات العودة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وكانت الأخيرة قد أصدرت بتاريخ 20 ديسمبر 2019، تصريحاً يفيد بأنها بصدد فتح تحقيق في الانتهاكات المرتكبة في الأرض المحتلة، ومن ضمن الحالات التي ستخضع للتحقيق الانتهاكات الاسرائيلية خلال مسيرات العودة.

وقد وصفت العديد من إصابات النساء المشاركات في مسيرات العودة بالخطيرة، وأدى بعضها إلى إعاقة أو تشويه دائم للمصابات. وترتب على

هذه الإصابات في بعض الأسر تبعات اجتماعية واقتصادية خطيرة، حيث خضعت المصابات فيها لضغوط نفسية كبيرة جراء التشوه الذي تعرضن له من الإصابة، و/أو نتيجة اللوم الذي واجهته جراء مشاركتهن في المسيرات وتعرضهن للإصابة، وقد تطور في بعض الأسر إلى تعنيف، وصل الأمر إلى الطرد أو الطلاق للمتزوجات. كما وفقدت بعض الأسر كل أو جزء من مصدر دخلها جراء إصابة المرأة وعدم قدرتها على العمل.

وينعكس العنف الممارس من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة على المرأة الفلسطينية بشكل غير مباشر أيضاً، كما سبق وذكرنا. ويمكن القول أن كل إصابة أو اعتداء في مسيرات العودة تحملت تبعاته امرأة ما، حيث ينعكس العنف الإسرائيلي على ثقافة المجتمع ويزيد حالة الضغط والشحن فيه من جهة، ومن جهة أخرى تعاني المرأة الأقرب، سواء كانت أم أو زوجة أو أخت أو ابنة تبعات إصابة الذكور من الناحية المادية والنفسية. فبعض النساء فقدن رب العائلة القادر على الانفاق وإدارة أمور الحياة، وبعضهن فقدن الأبن أو الأخ، مما سبب لهن تبعات نفسية واجتماعية خطيرة.

كما تعرضت النساء اللاتي يقطنن أو يعملن في المناطق القريبة من السياج الأمني لعنف مباشر وغير مباشر جراء الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المتظاهرين المدنيين هناك. وقد تسببت هذه الممارسات في تعريض المرأة للمخاطر المباشرة، جراء إطلاق النار وقنابل الغاز من قبل جنود الاحتلال. وكذلك تعاني المرأة في هذه المناطق من زيادة القيود على حرية الحركة والأعباء المتعلقة بالعناية بالأطفال وبتنظيف المنزل جراء الغبار والغاز. وتعاني النساء اللاتي يعملن كمزارعات في مناطق تجمع مسيرات العودة، حيث بتن لا يستطعن الوصول لأرضهن في بعض الأوقات، ويتكبدن الكثير من المشقة لحماية محاصيلهم الزراعية.

التوصيات:

يؤكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مسؤولية قوات الاحتلال الإسرائيلي عن عنف مباشر وغير مباشر ضد النساء الفلسطينيات جراء ما يمارسه من استخدام مفرط للقوة ضد المشاركين في مسيرات العودة. ولذا فإن المركز يطالب:

1. المحكمة الجنائية الدولية بسرعة فتح تحقيق في الجرائم التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة.
2. مجلس حقوق الإنسان والأجسام التعاقدية للاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، بالعمل على متابعة ونشر الجرائم والتجاوزات الاسرائيلية في مسيرات العودة، وتبيان أثرها المدمر على المرأة.
3. المجتمع الدولي، وخاصة الاتحاد الأوروبي، بالضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي بوقف الجرائم والانتهاكات التي ترتكب بحق المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة.
4. المجتمع الدولي بالضغط على اسرائيل لرفع الحصار عن قطاع غزة، وتسهيل نقل المصابين وادخال الأدوية والعلاجات اللازمة لإسعافهم.
5. المؤسسات الدولية غير الحكومية ببذل المزيد من الجهود في رصد ونشر الجرائم التي تقوم بها سلطات الاحتلال ضد المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة، وتبيان أثرها على المرأة الفلسطينية.
6. السلطات في قطاع غزة بتشكيل لجان اجتماعية لمتابعة المشاكل الصحية والمادية والاجتماعية المترتبة على حالات الوفاة والإصابة المترتبة على الاستهداف الإسرائيلي للمشاركين في مسيرات العودة.
7. السلطات في قطاع غزة بتوفير آليات حماية فعالة للنساء من العنف، وعدم التهاون مع قضايا العنف الأسري ضد المرأة.
8. وزارة الصحة بالعمل على توفير العلاج اللازم لقطاع غزة، لصرها للمصابين، لتخفيف العبء الناتج عن تكاليف الإصابة، والذي تتحمله المرأة بالعادة.
9. السلطات في قطاع غزة بتوفير الدعم المادي اللازم لسكان المناطق المتاخمة

للسياج الأمني الإسرائيلي الفاصل في قطاع غزة أو الذين لديهم أراضي زراعية هناك، لحمايتهم من الآثار السلبية المترتبة على العنف المستخدم من قبل سلطات الاحتلال في هذه المناطق، ولتمكينهم من التمتع بالخصوصية والحماية اللازمة لممتلكاتهم في ظل توافد آلاف المتظاهرين إلى مناطق سكناهم وعملهم. 10. مؤسسات المجتمع المدني، وخاصة المؤسسات الإعلامية والحقوقية، بالعمل على تعزيز الوعي في المجتمع بحق المرأة في المشاركة السياسية على قدم المساواة مع الرجال دون أي تمييز.

مقدمة

تطرح مسيرات العودة التي انطلقت منذ مارس 2018 في قطاع غزة، الكثير من الاشكاليات والتبعات، ومنها مشكلة العنف المبني على النوع الاجتماعي الذي قد تتعرض له المرأة الفلسطينية في قطاع غزة جراء مسيرات العودة. وتتعلق هذه الاشكالية بالأساس باستخدام المفرط بالقوة الذي تمارسه سلطات الاحتلال ضد المتظاهرين بمن فيهم النساء من جهة، ومن جهة أخرى بالأنماط الاجتماعية والظروف السائدة في قطاع غزة والتي ترتب على المرأة اعباءً واضراراً زائدة عن تلك التي يتعرض لها الرجال في المجتمع، سواء بسبب مشاركتها المباشرة، أو مشاركة أحد أفراد عائلتها، وتبعات هذه المشاركة، مثل التعرض للقتل أو الجرح أو الاعتقال.

وجدير بالذكر أن لجنة تحقيق دولية شكلها مجلس حقوق الإنسان، قامت بممارسة عملها في الفترة ما بين 22 فبراير إلى 22 إلى مارس 2019 في انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي ارتكبت خلال مسيرات العودة. وأكدت اللجنة في تقريرها الذي نشر بتاريخ 30 مارس 2019 على الطبيعة المدنية للتظاهرات، وشددت على ضرورة أن يكون القانون الدولي لحقوق الإنسان، وليس القانون الدولي الإنساني هو الأساس لتكييف الحالة القانونية للمسيرات وما يحدث فيها. ولذا، أكدت اللجنة على أن تعليمات إطلاق النار يجب أن تتقيد بمبدأي التناسب والضرورة، وأن يكون استخدام القوة المميّنة دفاعاً عن النفس، فقط في حال شكل المتظاهرون خطر حقيقي ومحدد بجنود الاحتلال.¹ وهو ما لم تحترمه قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال مسيرات العودة، بل قامت باستهداف المتظاهرين، بمن فيهم النساء والأطفال، بالرصاص الحي والمعدني وقنابل الغاز دون أن يشكّلوا أي خطر على جنود الاحتلال.

تعرف اللجنة المعنية بتطبيق اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة العنف المبني على النوع الاجتماعي، في التعليق العام رقم (19) بأنه: «العنف الذي يوجه إلى النساء بصفتهم نساء، أو العنف الذي يؤثر على النساء بشكل غير متناسب. وهذا يشمل الأفعال التي تسبب أذى أو معاناة جسدية أو عقلية أو جنسية للمرأة، أو التهديد بمثل هذه الأفعال أو الإكراه أو أي شكل آخر من اشكال الحرمان من الحرية.» ويشمل العنف ضد النساء صوراً وتجليات كثيرة تختلف باختلاف العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية المحيطة بالمرأة. ويمكن تقسيم العنف ضد المرأة إلى خمسة أقسام: العنف الأسري، العنف الاجتماعي، العنف الواقع من السلطات العامة، العنف

¹ Human Rights Council, Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory, 25 February–22 March 2019 (A/HRC/40/74)

خلال النزاعات المسلحة، والعنف المشدد أو المزدوج. وقد يكون العنف الممارس جسدياً، جنسياً، نفسياً، اجتماعياً، اقتصادياً، أو سياسياً.

ويعتبر العنف المبني على النوع الاجتماعي أحد أبرز معيقات تحقيق المساواة الجندرية في المجتمعات. ويتسبب العنف الممارس ضد المرأة بكافة اشكاله في تعطيل قدرتها على الحصول على كل حقوقها الإنسانية الأخرى. وهذا ما أكدته الإعلان الدولي الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة، حيث جاء في ديباجته: «.. تؤكد أن العنف ضد المرأة يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ويعوق أو يلغي تمتع المرأة بهذه الحقوق والحريات الأساسية، واذ يقلقها الإخفاق منذ أمد بعيد، في حماية وتعزيز تلك الحقوق والحريات في حالات العنف ضد المرأة.»² وأكد أيضاً على أن «.. العنف ضد المرأة هو مظهر لعلاقات قوى غير متكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة وممارسته التمييز ضدها والحيولة دون نهوضها الكامل، وأن العنف ضد المرأة هو من الآليات الاجتماعية الحاسمة التي تفرض بها على المرأة وضعية التبعية للرجل.»³

تعتبر كل من دولة فلسطين ودولة الاحتلال الإسرائيلي من الدول الموقعة على اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة. فقد انضمت دولة فلسطين إلى اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة بتاريخ 2 ابريل 2014، كما انضمت للبروتوكول الاضائي بتاريخ 10 ابريل 2019. وبالمقابل انضمت دولة الاحتلال إلى الاتفاقية بتاريخ 3 اكتوبر 1991. وبالتالي، كلا الدولتين ملتزمتين بالعمل على القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة، ومن ضمنها العمل على اجتثاث العنف المبني على النوع الاجتماعي. وتلقي الاتفاقية التزاما على كافة الدول الاطراف في الاتفاقية بـ «اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة». كما تلزم الاتفاقية الدول بـ «اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة» والعمل على اتخاذ «كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقديمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل.»

2 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ ديسمبر 1993

3 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ ديسمبر 1993

• هدف التقرير:

1. تسليط الضوء على اشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي الناتجة عن الانتهاكات الاسرائيلية في مسيرات العودة من أجل حث الجهات المختصة للعمل من أجل الحد منه.
2. تقديم مقترحات وتوصيات محددة لأصحاب القرار من أجل تفعيل حماية النساء من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مسيرات العودة.
3. تطوير عمل المركز فيما يتعلق بتقديم الحماية للنساء ضحايا العنف.

• منهجية التقرير:

استخدم هذه التقرير المنهج الوصفي التحليلي للإجابة على السؤال الرئيسي التالي: ما هو مدى مساهمة انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي ضد المشاركين في مسيرات العودة الكبرى في العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد المرأة في قطاع غزة؟

وعمل التقرير على استخدام التقارير والدراسات والابحاث السابقة عن الموضوع لتحديد صور وتجليات العنف المبني على النوع الاجتماعي المحتملة، والناتجة عن مسيرات العودة الكبرى في قطاع غزة، منذ مارس 2018، وحتى سبتمبر 2019. واستخدم التقرير هذه المراجع لتوفير معلومات حول أنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع غزة، والبنى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المسببة لهذا العنف.

كما استخدم التقرير مراجع أولية للإجابة على الاسئلة الأربع الأولى، وتتمثل فيما يلي:
 عقد مقابلات معمقة مع 60 امرأة من اللاتي تضررن من هذه المسيرات، من محافظات غزة الخمس (رفح، خان يونس، الوسطى، غزة، الشمال)، وفق التصنيف التالي:

- « 10 نساء مصابات من مسيرات العودة، امرأتان من كل محافظة، أحدهما متزوجة والأخرى غير متزوجة.
- « 10 أرامل نساء بسبب مسيرات العودة، امرأتان من كل محافظة، أحدهما لديها أولاد والأخرى ليس لديها.
- « 10 نساء أصيب أزواجهن في مسيرات العودة، امرأتان من كل محافظة، إحدهما زوجها أصيب بإعاقة دائمة والأخرى لا.

- « 10 نساء فقدن أحد أولادهن بسبب مسيرات العودة، امرأتان من كل محافظة، إحداهما، مستوى الدخل اقل من الحد الأدنى للدخل، والأخرى متوسطة الدخل.
- « 10 نساء أصيب أحد أولادهن بسبب مسيرات العودة؛ امرأتان من كل محافظة، إحداهما، مستوى الدخل اقل من الحد الأدنى للدخل، والأخرى متوسطة الدخل.
- « 10 نساء يقطنن أو يعملن في المناطق المتاخمة لمسيرات العودة، امرأتان من كل محافظة، إحداهما متزوجة، والأخرى غير متزوجة.

وتم انتقاء أبرز الحالات من النساء اللواتي خضعن لأشكال مختلفة من العنف، وقام هذا التقرير بتقديم 18 دراسة حالة لنساء تعرضن للعنف المباشر أو غير المباشر نتيجة لما تقوم به قوات الاحتلال الإسرائيلي من استهداف المشاركين في مسيرات العودة. ويقدم التقرير الحالات بأسماء مستعارة، حفاظاً على خصوصية الضحايا، إلا في حالة من تعرضن للقتل من قبل قوات الاحتلال فسيتم ذكر اسمائهم. ويوزع التقرير الحالات كالآتي:

- « عرض ثلاث دراسات حالة للنساء اللاتي قتلن في مسيرات العودة، لتوضيح ملابسات الاصابة وحالة انكار العدالة التي تعرضن لها من قبل الاحتلال الإسرائيلي.
- « عرض خمس حالات لنساء أصيبن خلال مسيرات العودة، مصابة من كل محافظة من محافظات غزة الخمس، لتبيان العنف المباشر وغير المباشر الذي أصاب هؤلاء النساء جراء اصابتهن بنيران قوات الاحتلال.
- « عرض دراستي حالة لنساء قتل أزواجهن في مسيرات العودة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي الذي تعرضن له جراء ذلك.
- « عرض دراستي حالة لنساء أصيبن أزواجهن في مسيرات العودة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي الذي تعرضن له جراء ذلك.
- « عرض دراستي حالة لنساء قتل أبناؤهن في مسيرات العودة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي الذي تعرضن له جراء ذلك.
- « عرض دراستي حالة لنساء يقطنن أو يعملن في المناطق المتاخمة لمسيرات العودة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي الذي تعرضن له جراء ذلك.

العنف المبني على النوع الاجتماعي

مقدمة

يُعرّف العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد المرأة بأنه العنف الموجه ضد المرأة كونها امرأة، أو العنف غير المتناسب الذي يوجه ضد المرأة. وتشير الدراسات إلى أن هناك علاقة بين النزاعات المسلحة وإمكانية اندلاع العنف المبني على النوع الاجتماعي، وخاصة العنف الأسري، حيث يكون لها دور في زيادة وتيرة هذا العنف. وقد اثبتت الدراسات أن الضغوط المتراكمة، وخاصة الناتجة عن عدم الأمان الاقتصادي، والتي تستمر لفترة طويلة، تزيد من مخاطر زيادة العنف الأسري. كما وينعكس الوضع الاقتصادي على الوضع الصحي للمرأة، حيث بالعادة يواكب ذلك اهمال في صحة المرأة وفي قدرتها على تلقي الرعاية الصحية المناسبة.⁴ وقد أكدت العديد من الدراسات التي أجريت في قطاع غزة على تعرض الناس فيها لتجارب صادمة متراكمة، وضغط اقتصادي، وانتشار متصاعد للإحباط وللقلق وضغوط واضرابات ما بعد الصدمة، مما أثر ويؤثر بشكل مباشر على الصحة النفسية للسكان، وينعكس بدوره على كافة مناحي الحياة.⁵ يقدم هذا الفصل تمهيداً للدراسة يتناول ثلاثة محاور رئيسية وهي: ماهية العنف المبني على النوع الاجتماعي والمعايير الدولية ذات العلاقة؛ نبذة عن البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية في قطاع غزة؛ وأنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي في غزة.

■ المبحث الأول: ماهية العنف المبني على النوع الاجتماعي والمعايير الدولية ذات العلاقة

يُعدّ العنف المبني على النوع الاجتماعي أحد صور العنف الأكثر انتشاراً في المجتمعات، بل أن بعضها يتعايش مع صور مختلفة من هذا العنف باعتباره جزءاً من الثقافة المجتمعية المقبولة. وتزيد خطورة العنف المبني على النوع الاجتماعي وحدته خلال الكوارث والنزاعات المسلحة، حيث تكون المرأة أكثر من يُستهدف ومن يُعاني من ويلات ذلك. ويعتبر مفهوم العنف المبني على النوع الاجتماعي من المفاهيم المتطورة التي تتغير باختلاف الزمان والمكان والثقافة، والوضع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للأفراد والمجتمعات، وهذا ما أكدته السكرتير العام للأمم

4 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

5 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

المتحدة في تقريره المتعلق بالعنف ضد المرأة، حيث جاء فيه:

«أشكال وتجليات العنف ضد المرأة تعتمد على السياق الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي الخاص. بعض أشكال العنف قد تزداد بينما أنواع أخرى تتلاشى بسبب التغيرات الديمغرافية وإعادة البنى الاجتماعية والتغيرات الثقافية. على سبيل المثال، التكنولوجيا الحديثة يمكن أن تسبب أنواع جديدة من العنف، مثل الانترنت والهواتف المحمولة. وبالتالي، لا يمكن تشكيل قائمة تمثل كل أشكال العنف ضد المرأة. ويجب أن تدرك الدولة الطبيعة المتطورة للعنف ضد المرأة والاستجابة للأنواع الجديدة عند تحديدها.»⁶

وبالأساس يشمل العنف المبني على النوع الاجتماعي كل من الرجل والمرأة، باعتبار أنه العنف الموجه ضد أي منهما بصفته هذه، أي لأنه ينتمي إلى هذا الجنس. ولكن بالعادة يشير هذا المصطلح إلى العنف ضد النساء باعتبار أنهن الفئة التي تتعرض للعنف في المجتمع لانتمائها الجنسي. وقد تصدى عدد من الوثائق الدولية لتعريف العنف ضد المرأة، أبرزها: الاعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة لسنة 1993، والتعليق العام رقم (19) الصادر عن اللجنة المعنية بتطبيق اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة.

وقد عرف الإعلان العنف ضد المرأة بأنه «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.»⁷ ومن جانب آخر عرفت التوصية العامة رقم (19) العنف المبني على النوع الاجتماعي بأنه: «العنف الذي يوجه إلى النساء بصفتهن نساء، أو العنف الذي يؤثر على النساء بشكل غير متناسب. وهذا يشمل الأفعال التي تسبب أذى أو معاناة جسدية أو عقلية أو جنسية للمرأة، أو التهديد بمثل هذه الأفعال أو الإكراه أو أي شكل آخر من اشكال الحرمان من الحرية.» ونجد أن تعريف الإعلان كان أوسع من جانب أنه اعتبر العنف واقع بمجرد الضرر الاحتمالي. وبالمقابل، كان تعريف اللجنة أوسع فيما يتعلق بجعل العنف مبني على النوع الاجتماعي لمجرد أنه «غير متناسب»، وبغض النظر عن أنه

6 General Assembly, In-depth Study on all Forms of Violence Against Women, Report of the Secretary-General, Sixty-first session, A/61/122/Add.1, (2006)

7 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 1993

موجه ضد النساء كونهن نساء. وقد سرد الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة أربعة صور للعنف وهي: «العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال»⁸

«العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء»⁹

«العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتفاضى عنه، أينما وقع»¹⁰

«العنف المنزلي هو العنف الذي يحدث في المجال الخاص، بين اشخاص تربط بينهم صلة الدم أو علاقة عاطفية»¹¹

ومن جهة أخرى، اعتبرت التوصية العامة رقم (19) العنف الأسري أشد أشكال العنف ضد المرأة، وذكر الاشكال المختلفة له، حيث جاء فيها: «العنف الأسري هو من أشد أشكال العنف ضد المرأة. وهو يسود في جميع المجتمعات. وفي إطار العلاقات الأسرية تتعرض النساء من جميع الأعمار للعنف بجميع أنواعه، بما في ذلك الضرب، والاغتصاب، وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي، والعنف النفسي وغيره من أشكال العنف التي ترسخها المواقف التقليدية. وعدم الاستقلال الاقتصادي يرغم الكثير من النساء على الاستمرار في علاقات عنف. وتحلل الرجال من مسؤولياتهم الأسرية يمكن أن يعتبر شكلا من أشكال العنف والإكراه. وهذه الأشكال من العنف تعرض صحة المرأة للخطر وتضعف قدرتها على المشاركة في حياة الأسرة والحياة العامة على أساس من المساواة.»

وتكرس المواقف التقليدية التي تعتبر المرأة تابعة للرجل أو ذات دور نمطي الممارسات الشائعة التي تتطوي على العنف أو الإكراه، مثل العنف وإساءة التصرف في الأسرة، الزواج بالإكراه، الهجمات بإلقاء الأحماض الحارقة، وختان الإناث.

8 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 1993

9 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 1993

10 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 1993

كما وعادة ما يمارس هذا العنف بذرائع حماية المرأة أو ممارسة السلطة الطبيعية عليها. ويترك هذا العنف آثاراً نفسية وجسدية، تركز التمييز وتحرم المرأة من أبسط حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ويسبب إبقاء المرأة في أدوار تابعة، ويساهم في خفض مستوى اشتراكها السياسي، ومستوى تعليمها ومهاراتها وفرص عملها.¹²

■ المبحث الثاني: نبذة عن البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية في قطاع غزة

يعاني قطاع غزة، والذي يعد من المناطق الأكثر كثافة سكانية في العالم بواقع 5453 فرداً في كل كم² وتعداد سكاني 1,9 مليون أسماء،¹³ من حصار إسرائيلي خانق منذ العام 2006، وعقوبات جماعية وأزمات اقتصادية مفتعلة. وقد زادت وتيرة هذا الحصار بعد الانقسام الفلسطيني في يونيو 2007، والذي بموجبه انفصلت إدارة قطاع غزة بشكل شبه كامل عن الضفة الغربية. وبات قطاع غزة منذ ذلك الحين يدار من قبل سلطة أمر واقع، غير معترف بها من قبل المجتمع الدولي. وقد انعكس هذا الأمر بشكل كارثي على كافة نواحي الحياة في قطاع غزة، سواء السياسية، الاقتصادية أو الاجتماعية، وبات القطاع يعتمد بشكل أساسي على المساعدات الإغاثية الدولية بعد أن دمرت بنائه الاقتصادية. وفاقم من هذه الحالة تعرض قطاع غزة للعديد من العمليات العدوانية العسكرية التي نفذها جيش الاحتلال الإسرائيلي، كان أبرزها وأكبرها في الأعوام 2008، 2012 و2014 حيث سقط فيها آلاف القتلى وعشرات آلاف الجرحى ودمرت فيها مئات آلاف المنازل بشكل كلي أو جزئي. وقد تسببت هذه الظروف مجتمعة في تشريد الآلاف من الأسر، وساهمت في زيادة نسب البطالة بشكل كبير، حتى وصلت إلى 54% في قطاع غزة، وهو ما يزيد بشكل كبير عنها في الضفة الغربية حيث كانت 13% فقط.¹⁴ وقد انعكس ذلك بشكل مباشر على حياة الأسرة، وخاصة المرأة والتي تتكبد بالعادة الأعباء الأكبر في هذه الظروف، ويفاقم من ذلك الثقافة الذكورية السائدة في قطاع غزة بين أغلب الشرائح المجتمعية.

وصلت نسبة الفقر في قطاع غزة إلى 53%، منهم 68.5% ينتمون للطبقة المسحوقة التي لا تستطيع توفير

12 اللجنة المسؤولة عن تطبيق اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم (28)، المساواة في الحقوق بين النساء والرجال،

13 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الإحصاء الفلسطيني يستعرض أوضاع السكان في فلسطين بمناسبة اليوم العالمي للسكان، <<http://www.pCBS.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3502>> 11/07/2019

14 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الإحصاء الفلسطيني يعلن نتائج مسح القوى العاملة، للعام 2018، انخفاض طفيف في معدل البطالة في الضفة الغربية مقابل ارتفاع حاد في قطاع غزة <<http://www.pCBS.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3382>>

الغذاء.¹⁵ وهذا الوضع الاقتصادي السيء جداً يتواكب مع تدهور خطير في الخدمات الصحية والتعليم، وانقطاع متكرر للكهرباء لساعات طويلة، وتلوث المياه، والتأخر في دفع الرواتب أو عدم دفعها كاملة، وصعوبة السفر من وإلى القطاع. كل هذه الظروف تساهم بشكل حاسم في تشكيل العلاقات داخل الأسرة، حيث أن لها تأثيراً سلبياً كبيراً على هذه العلاقات، وخاصة على النساء واللائئيين يعتبرن من أكثر الفئات ضعفاً في المجتمع، وخاصة في قطاع غزة، حيث تشير الاحصاءات والدراسات أن مجتمع النساء هناك أكثر عرضة للتعرض للعنف من مثيلتهن في الضفة الغربية.¹⁶ كما وتشير الاحصاءات أن 88% من سكان قطاع غزة يعتبرون أن المعاناة باتت جزءاً أساسياً من حياتهم، في دراسة أجريت بعد العدوان الإسرائيلي على القطاع في العام 2008-2009. وأكد 85% بأنهم يشعرون بالتهديد على أنفسهم، و45% يشعرون بغياب كامل للأمان، و50% يعانون من ضغوط شديدة. وفي استطلاع آخر في العام 2011، أكد 90% أنهم يتعرضون للشعور أنهم «مكسورين ومدمرين»، و77% يعانون من مستويات مختلفة من الاكتئاب، و70% يعانون من ضغوط نتيجة للتجارب الصادمة. وفي استطلاع ثالث حديث نسبياً في العام 2016، أكد 73% من سكان قطاع غزة أنهم مروا بمستويات مختلفة من الاكتئاب، و50% ذكروا أنه ليس لديهم أي أمل في المستقبل، و5% حاولوا الانتحار.¹⁷ وقد عبر 60% من الرجال عن مستويات شديدة من الخوف على سلامة ومستقبل عائلاتهم، و40% عبروا عن قلقهم الشديد من القدرة على الاستمرار في تلبية حاجات أسرهم.¹⁸ وتؤكد مختلف الاستطلاعات أن الاعتداءات الإسرائيلية والحصار الذي تفرضه على غزة هما السببان الرئيسيان في معاناة واحباط وضغط الناس هناك، وتدهور صحتهم العقلية والنفسية وغياب أمنهم الإنساني.¹⁹

وقد كانت هذه الظروف مجتمعة المحرك الأساسي في انطلاق مسيرات العودة الكبرى في 30 مارس من العام 2018 في قطاع غزة، حيث أعلن في حينه من قبل منظميها، أن أحد أهم أهدافها رفع الحصار عن قطاع غزة، للتخفيف من معاناة المواطنين هناك. كما أكد منظموها أنها مسيرات سلمية خالية من المظاهر المسلحة. وتعددت الهيئة العليا لمسيرات العودة، وهو جسم تنسيقي مسؤول عن تنظيم هذه المسيرات، بالحفاظ على سلمية، والتي تحولت من مسيرات يومية إلى اسبوعية بعد اسابيع قليلة من انطلاقها. وقد شملت هذه المسيرات خمسة مناطق حدودية

15 Food Security Sector, Socio-Economic Food Security Survey 2018 Preliminary Results, (2018) <https://fscluster.org/sites/default/files/documents/sectsec_2018_-_food_security_analysis_preliminary_results.pdf>

16 UNFPA, Women and Girls With Disabilities: Needs of Survivors of Gender-Based Violence and Services Offered to Them, (2019)

17 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

18 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

19 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

موزعة على قطاع غزة وتشمل شرقي رفح، وشرقي خان يونس (منطقة خزاعة)، وشرقي مخيم البريج في المنطقة الوسطى، وشرق مدينة غزة (الشجاعية)، وشرق جباليا في شمال القطاع. ومنذ اللحظة الأولى للإعلان عن نية إطلاق المسيرات، بادرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بالتهديد باستهداف المشاركين. وفعلاً، وعلى مدار أكثر من عام ونصف استهدف جيش الاحتلال وبشكل متعمد المتظاهرين بالرصاص الحي والمطاطي وقنابل الغاز، مما ترتب عليه سقوط أكثر من (214) قتيل، و(14706) جريح، جلهم تم استهدافه بشكل متعمد من قبل القناصة في جيش الاحتلال الإسرائيلي.

ومن جانب آخر، يعطي المجتمع الفلسطيني قدراً كبيراً من السيطرة للسلطة الأبوية داخل الأسرة. وهو ما يساهم في تهميش المرأة الفلسطينية في كافة مناحي الحياة. ويعاني المجتمع الفلسطيني من ثقافة تنتقص من قدر المرأة، وتعقل قدرتها على الاندماج في مناحي الحياة المختلفة، وتتدخل في مساحتها الشخصية.²⁰ تعتبر المشاركة السياسية أحد حقوق الإنسان بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وكذلك المادة (26) من القانون الأساسي الفلسطيني. ويسود اعتقاد بين العديد من شرائح المجتمع الفلسطيني، ذكوراً وإناثاً، بأن المشاركة السياسية هي فعل يختص به الرجال بالأساس، ويل ويعتبر بعضهم أنه أمر لا يليق بالنساء. ويرى البعض أن واقع المشاركة السياسية للنساء يكون بالعادة شكلي أو هامشي، وقد تواجه المرأة بأحكام قيمية ذكورية منحازة ضد المرأة، حيث أن مشاركتها في نظر بعض الشرائح المجتمعية أمر يتعارض مع العادات والتقاليد أو يعد تجاهلاً لدورها المحدد مجتمعياً في تدبير المنزل.²¹ وبالرغم من وجود بعض النماذج النسائية البارزة التي كان لها تأثير في التاريخ السياسي الفلسطيني، إلا أن وجود النساء في العمل السياسي ما زال ضعيفاً وشكلياً، حتى في العالم الافتراضي. وتشير إحصائية صادرة عن مركز الإحصاء الفلسطيني حول مشاركة المرأة إلى نسب متدنية جداً في مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار، فمثلاً، ليس من وكلاء الوزارة في قطاع غزة أي امرأة، كما توجد امرأتان فقط في منصب وكيل مساعد من أصل 21، وامرأتان في منصب مدير عام من أصل 31. كما لا يوجد في قطاع غزة إلا 5 قاضيات من أصل 39 قاضي، ويمثل دولة فلسطين 4 سفراء من النساء فقط من أصل 92 سفيراً.²² وتشير إحدى الدراسات إلى أن 6% من النساء الفلسطينيات فقط من يشاركن في الحوار السياسي على مواقع التواصل الاجتماعي، و66% لا يشاركن بالمطلق في

20 Shahrzad Odeh, Gender-Based Violence Against Palestinian: Women in Virtual Space, The Arab Center for the Advancement of Social Media (2018)

21 Shahrzad Odeh, Gender-Based Violence Against Palestinian: Women in Virtual Space, The Arab Center for the Advancement of Social Media (2018)

22 الجهاز المركز للإحصاء الفلسطيني، المرأة والرجل في فلسطين قضايا وإحصاءات، (2013) <<http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book2015.pdf>>

مثل هذه النقاشات، حيث أن أغلب النساء يعتقدن أن المشاركة السياسية عمل للذكور بالأساس.²³ كما قد تحجم المرأة عن المشاركة السياسية، وخاصة من النزول للميدان، خوفاً من الانتقادات الاجتماعية واتهامها بتعمد الاختلاط بالذكور. كما قد تتجنب المرأة المشاركة السياسية لأن الأب والأخ هو من يتم اعتقاله للضغط على الفتاة لثيها عن ممارسة حرية التجمع السلمي أو حرية التعبير.²⁴

ولا تزال الآراء غير المنصفة حول النوع الاجتماعي شائعة في فلسطين. فعلى سبيل المثال، يتفق حوالي 80% من الرجال و60% من النساء على أن أهم دور للمرأة هو تدبير أمور المنزل. بيد أن الرجال الأكثر تعليماً والأيسر مادياً – والذين شارك أبائهم عادة ما يتخذون مواقف أكثر انصافاً.²⁵ ويعتقد 20% من الرجال أن المشاركة في أعمال البيت عمل مشين.²⁶ تقوم النساء بالجزء الأكبر من الرعاية اليومية للأطفال. كما تشير الدراسة بأن واحداً من كل خمس رجال أقر بارتكابه نوعاً من أنواع العنف الجسدي ضد زوجته.²⁷ وأكدت الدراسة وجود فوارق في المواقف المرتبط بالنوع الاجتماعي بين جيلي الشباب والرجال الأكبر سناً.²⁸

وبالمقابل، أكد ثلاث أرباع النساء ونصف الرجال المستطلعة آرائهم على أن للمرأة المتزوجة نفس الحق الذي يتمتع به زوجها للعمل خارج المنزل. ورفض معظم المستجيبين من كلا الجنسين الفكرة القائلة بأن تعليم الفتيان أكثر أهمية من تعليم الفتيات في حال شح الموارد.²⁹ كما يشهد للمرأة الفلسطينية، في حال غياب الرجل جراء الاعتقال السياسي لدى الاحتلال الاسرائيلي، بقدرتها الاستثنائية على تحمل أعباء المنزل ومصاريف الأسرة، وهذا يزيد من احترام المرأة في الأسرة، وقد يبادر الرجل الذي مر بهذه التجربة إلى تحمل أنواع من العمل كانت تصنف بأنها أنثوية.³⁰ ويوجد توافق قوي بين الرجال والنساء على أن المساواة بين الجنسين لم تتحقق بعد في فلسطين، حيث بلغت نسبة النساء المعتقدات

23 Shahrazad Odeh, Gender-Based Violence Against Palestinian: Women in Virtual Space, The Arab Center for the Advancement of Social Media (2018)

24 Shahrazad Odeh, Gender-Based Violence Against Palestinian: Women in Virtual Space, The Arab Center for the Advancement of Social Media (2018)

25 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

26 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

27 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

28 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

29 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

30 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

بذلك 87% ونسبة الرجال 75% من المستطلعين.³¹ ويعتقد 59% من النساء و42% من الرجال بضرورة وجود تمثيل أكبر للنساء في السلطة السياسية. وأفاد 25% من الرجال و22% من النساء أن أمهاتهم تعرضن للضرب على يد الزوج أو أحد الأقارب الذكور خلال طفولتهن.³²

■ المبحث الثالث: أنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي في غزة

تشير الاحصاءات إلى أن 35,6% من النساء حول العالم قد تعرضن لعنف جسدي أو جنسي في أحد مراحل حياتهن، وجل هذه الحالات تصنف كعنف أسري.³³ وتعاني النساء في فلسطين من معدلات مرتفعة نسبياً من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتشير آخر الإحصاءات حول العنف في فلسطين إلى أن امرأة من كل ثلاث نساء تعرضن لواحدة من أشكال العنف على يد الزوج، أي بنسبة 29,4%، وبواقع بواقع 17,8% عنف جسدي، و56,6% تعرضن لعنف نفسي، و8,8% لعنف جنسي، و32,5% لعنف اجتماعي، و41,1% لعنف اقتصادي.³⁴ ويعتبر قطاع غزة من المناطق التي تعاني من ارتفاع معدلات العنف المبني على النوع الاجتماعي، حيث تسود أنواع مختلفة منه في أغلب الشرائح المجتمعية، وخاصة الطبقات ما دون المتوسطة. ويرجع أغلب هذه الأشكال إلى العادات والتقاليد السائدة في المجتمع، والتي تركز سلطة الذكور وتحاول حصر النساء في أدوار معينة. أما الجزء الباقي، فيمكن إرجاعه إلى سوء بعض القوانين المطبقة في قطاع غزة، وخاصة قانون الأحوال الشخصية. وقد فاقم الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي السائد في قطاع غزة العنف المبني على النوع الاجتماعي. وقد بينت دراسة نشرت في العام 2015، أن 39,6% من النساء في قطاع غزة تعرضن لنوع أو أكثر من أنواع العنف الأسري. وضمن هذه النسبة 86% تعرضن للعنف النفسي، و48% تعرضن للعنف الاقتصادي، و36% تعرضن للعنف المادي، و35% تعرضن للتحكم التعسفي، و19% تعرضن للعنف الجنسي.³⁵ وأشارت إحدى الدراسات إلى أن 20% من النساء في قطاع غزة تعرضن لشكل من أشكال الاضطراب النفسي في أعقاب العدوان الاسرائيلي عام 2014. كما وأشارت إحدى الدراسات التي أجريت في العام 2014 أن 35% من النساء يعتقدن أن الانتفاضة الثانية كانت سبباً في زيادة العنف النفسي والعاطفي ضد النساء.³⁶ وتشير آخر إحصائيات

31 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

32 UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)

33 Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)

34 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأولية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني (2019) <<http://pcbs.gov.ps/Downloads/book2480.pdf>>

35 Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)

36 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في 2019 حول العنف إلى أن 37,5% من النساء المتزوجات أو اللاتي سبقن لهن الزواج قد تعرضن لأحد أشكال العنف الأسري بواقع: 63,5% تعرضن لعنف نفسي، 26,4% لعنف جسدي، 10,6% لعنف جنسي، 46,7% لعنف اجتماعي، و55% لعنف اقتصادي.³⁷

ويمكن تقسيم العنف بصفة عامة إلى: عنف جسدي، وعنف نفسي، وعنف جنسي، وعنف أسري، وعنف اقتصادي، وعنف سياسي، وعنف اجتماعي. ويعد العنف الأسري هو النوع الأبرز والأكثر انتشاراً في قطاع غزة، حيث تتصالح العادات والتقاليد المجتمعية مع مثل هذا النوع من العنف، كما ويتغاضى عنه المسؤولون عن تطبيق القانون.

أولاً: العنف الجسدي:

يعد العنف الجسدي من أخطر أشكال العنف الذي قد تتعرض له المرأة، حيث يعرض حياتها للخطر الشديد، وقد يؤدي إلى عاهات مستديمة أو تشوه. وقد يأخذ العنف الجسدي عدة صور، منها القتل، الجرح، الضرب، الحرق، الدفع.. إلخ. ويرتبط العنف الجسدي بشكل كبير بالأنماط الثقافية السائدة في المجتمع الفلسطيني بقطاع غزة، والذي يعتبر أن العنف الذكوري حق للأب والزوج على النساء. وتشير آخر إحصاءات العنف المبني على النوع الاجتماعي التي أجراها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن 34,8% من النساء تعرضن للعنف الجسدي من قبل الزوج، وأن 43,2% من الإناث تعرضن للعنف الجسدي من قبل أحد الوالدين، في قطاع غزة.³⁸

ثانياً: العنف النفسي:

يعد العنف النفسي ضد النساء من أكثر أشكال العنف انتشاراً حول العالم، وفي فلسطين أيضاً. ويعرف العنف النفسي بأنه العنف ضد النساء، بأنه كل فعل أو قول يقصد منه إحداث ألم نفسي شديد للمرأة. وقد يمارس هذا العنف من خلال الإزدراء التوبيخ استخدام ألفاظ مُهينة أو شتائم تنتقص من قدرها، الحط من قدر وكرامة المرأة، المنع من الخروج، تحطيم نظرة المرأة لنفسها، بالإضافة إلى التهديد اللفظي. وقد يكون من خلال ممارسات وأفعال مثل سوء المعاملة، الحرمان العاطفي، ويشمل ذلك التهديد بالطلاق. وللعنف النفسي آثار سلبية تنعكس على نفسية المرأة، قد تؤدي إلى إصابة المرأة بأمراض نفسية حادة واعراض قد تكون خطيرة في بعض الأحيان. ويشير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في آخر إحصائية أن 57% من النساء المتزوجات أو اللاتي سبقن لهن الزواج

37 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأولية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني (2019) <<http://pcbs.gov.ps/Downloads/book2480.pdf>>

38 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مؤشرات العنف الرئيسية > <http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/vio%20%20main%20_a.htm>

في فلسطين تعرضن للعنف النفسي على الأقل مرة واحدة، وبلغ النسبة 64 % في قطاع غزة.³⁹

ثالثاً: العنف الجنسي:

يمكن تقسيم العنف الجنسي إلى قسمين، يمارس القسم الأول داخل الأسرة، ويدخل ضمن مفهوم العنف الأسري. أما القسم الثاني فيمارس خارج الأسرة، ويدخل ضمن مفهوم العنف الاجتماعي. وتعاني النساء في قطاع غزة من صور مختلفة من العنف الجنسي، مثل الاغتصاب الزوجي، سفاح القربى، أو رفض استخدام أدوات تنظيم الأسرة. كما تتعرض النساء لصور أخرى من العنف الجنسي خارج الأسرة، مثل الاغتصاب، والتحرش الجنسي المادي واللفظي أو بالإشارة. وقد قدم مركز الإحصاء المركزي الفلسطيني آخر الإحصاءات عن العنف في فلسطين في العام 2011، والتي أشارت إلى أن 14,9 % من النساء تعرضن للعنف الجنسي قبل الزوج، و0,9 % من غير المتزوجات (18 - 64 سنة) تعرضن للعنف الجنسي داخل الأسرة في قطاع غزة.⁴⁰

رابعاً: العنف السياسي:

تعاني المرأة من أشكال مختلفة من العنف السياسي، بعضها يُقرّف من قبل الاحتلال الإسرائيلي، وبعضها من قبل المجتمع أو السلطة السياسية الفلسطينية. وقد تعرضت النساء بشكل مباشر للعنف السياسي من قبل الاحتلال الفلسطيني، حيث تعرضت مئات من النساء في قطاع غزة للقتل أو الجرح أو من خلال فرض قيود على حرية الحركة من قبل الاحتلال الإسرائيلي. وقد بلغ عدد النساء اللاتي قتلن في العمليات العدوانية على قطاع غزة منذ العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في العام 2008-2009 حوالي (456) امرأة، وأصيبت أكثر من (1464) امرأة أخرى. وكذلك تتعرض المرأة لصور أخرى من العنف السياسي تمارس من قبل المجتمع الفلسطيني أو السلطة السياسية، وذلك من خلال حرمانها من حرية المشاركة السياسية بسبب العادات والتقاليد السائدة في بعض الشرائح المجتمعية، أو من خلال تعرضها للاعتقال أو أحد ذويها الذكور بسبب ممارستها حريتها في التعبير أو التجمع السلمي.⁴¹ كما أن النساء لا يستطعن بالعادة التعبير عن آرائهن إذا كان رأيهن مخالف لرأي أزواجهن.⁴² وترى بعض الدراسات أن العنف السياسي في المجتمع الفلسطيني هو أحد أهم أسباب العنف الأسري، حيث أن العنف السياسي يولد ضغوطاً

39 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأولية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني (2019) <<http://pcbs.gov.ps/Downloads/book2480.pdf>>

40 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مؤشرات العنف الرئيسية <http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/vio%20%20main%20_a.htm>

41 Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)

42 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

أسرية، وهي تقود إلى زيادة العنف ضد المرأة.⁴³ كما ويعد من قبيل العنف السياسي، اصرار الجهات التشريعية في فلسطين على تطبيق قوانين مجحفة بحق المرأة، وأبرزها قانون الأحوال الشخصية، والذي يحتوي على الكثير من أوجه التمييز ضد المرأة.

خامساً: العنف الأسري:

بدأ العمل على رصد العنف الأسري في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ بداية التسعينات. وكانت أول دراسة غير مسبوقة في المنطقة حول العنف الأسري قد أجريت في الأرض المحتلة في العام 2005، وكان أبرز ما حققته أنها طرحت الموضوع بشكل قوي في المجتمع الفلسطيني، بعد أن كان من المواضيع الخاصة جداً التي لا يقبل التدخل فيها. ويشمل العنف الأسري أشكالاً مختلفة من العنف مثل القتل، الجرح، الضرب، الاعتداء الجنسي، اللعن والسب، النهز، والقيود على حرية الحركة والقيود الاقتصادية. ووفق دراسة صدرت في العام 2015 حول العنف ضد النساء في قطاع غزة، على عينة من 440 امرأة ممن يتجاوزن الـ17 عاماً، فقد تبين ما يأتي: 28,2% تعرضن للتحقير واللعن من قبل الأزواج أو الأباء، و10,9% يتعرضن للاعتداء الجسدي، و3,9% تعرض للتحرش أو الاعتداء الجنسي، و3,9% هُددن بإبعاد أولادهن عنهن. كما ورصد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (29) حالة مؤكدة قتل فيها نساء على خلفية شرف العائلة من العام 2007.⁴⁴ ويعد الزواج المبكر أحد أسباب العنف الزوجي والأسري في المجتمع، وفق ما أكدته إحدى الدراسات.⁴⁵ كما ويعتبر من قبيل العنف الجنسي، رفض استخدام تنظيم وسائل تنظيم الأسرة، وهو منتشر في قطاع غزة.⁴⁶

سادساً: العنف الاقتصادي:

ويتمثل العنف الاقتصادي في وضع القيود والعراقيل أمام المرأة لممارسة النشاطات الاقتصادية، مثل الحرمان من العمل أو الاجبار على ترك العمل، أو الحرمان من التملك أو الميراث.⁴⁷ وتشير إحدى الدراسات إلى أن 32,5% من النساء العاملات في قطاع غزة يتعرضن للاستغلال والتمييز، تحت ظروف عمل سيئة وساعات عمل طويلة.

43 Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)

44 Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)

45 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

46 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

47 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

وقد أكدت 68% من النساء المستطلعات أنهن لا يملكن التحكم في رواتبهن. وعادة ما يواجه طلبهن من أصحاب العمل لزيادة رواتبهن بالتهديد بالطرد.⁴⁸ ومن أشكال العنف الاقتصادي أيضاً، رفض إعطاء المرأة الأموال اللازمة لشراء احتياجات المنزل، أو عدم توفيرها من قبل الزوج، تحطيم أو إتلاف ممتلكات المرأة، التهديد بسحب الميزات أو المساعدة المالية، وحرمان المرأة من الميراث.⁴⁹ وتشير إحدى الدراسات إلى أن النساء اللاتي فقد أزواجهن عملهم أكثر عرضة للعنف من اللاتي لم يفقد أزواجهن عملهم.⁵⁰ ويشير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن 88,3% من النساء تعرضن للعنف الاقتصادي من قبل الزوج في قطاع غزة.⁵¹

سابعاً: العنف الاجتماعي:

يأخذ العنف الاجتماعي الكثير من الصور، منها الوصمة الاجتماعية التي قد تلاحق المرأة في المجتمع بسبب سلوك معين أو ممارسة معينة، تتعارض مع العادات والتقاليد. وتعتبر هذه الصورة من أخطر صور العنف ضد المرأة، حيث أنها قد تقود إلى صور أخرى من العنف مثل القتل على خلفية شرف أو فقدان الفرصة لتكوين أسرة أو التعرض للعنف المادي أو اللفظي أو الطلاق أو الطرد. ويعد رفض الزواج بسبب الانتماء السياسي من قبيل العنف الاجتماعي الذي تحركه أسباب سياسية.⁵² وعادة ما تتعرض النساء فوق الـ18 للعنف بدواعي الحفاظ على شرف العائلة، خوفاً من نقد المجتمع.⁵³ وفي كثير من الأسر قد تمنع الزوجة من تكوين صديقات أو التواصل مع صديقاتها أو جيرانها أو أقاربها، بحجة العادات والتقاليد.⁵⁴ وتشير الإحصاءات أن 78,9% من النساء تعرض للعنف الاجتماعي قبل الزوج في قطاع غزة.⁵⁵

48 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

49 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

50 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

51 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مؤشرات العنف الرئيسية > http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/vio%20%20main%20_a.htm

52 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

53 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

54 Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)

55 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مؤشرات العنف الرئيسية > http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/vio%20%20main%20_a.htm

العنف المبني على النوع الاجتماعي المتعلق بمسيرات العودة الكبرى

مقدمة

يأخذ العنف المبني على النوع الاجتماعي عدة صور، ولكنها جميعاً تشترك في أنه عنف موجه ضد المرأة بصفتها امرأة أو عنف موجة من قبل الدولة ضد المرأة. وقد يأخذ العنف أشكالاً عدة كما سبق وأن أوضحنا، منها العنف السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي، الجسدي، الجنسي، والنفسي. وتعد حماية المرأة من العنف المبني على النوع الاجتماعي التزام دولي على سلطات الاحتلال الإسرائيلي وكذلك على السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث أن كليهما موقعين على اتفاقية مناهضة أشكال التمييز ضد المرأة كما وسبق أن بينّا. كما إن القانون الدولي الإنساني يُلزم سلطات الاحتلال الإسرائيلي بعدم استهداف المدنيين، بما فيهم النساء، طالما أنهم لم يشاركوا بشكل مباشر في العمليات العدائية، وهذا هو حال المشاركين في مسيرات العودة، والذين يجب أن يتمتعوا بحماية القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان معاً.

تستهدف قوات الاحتلال المدنيين المشاركين في مسيرات العودة بالأعيرة النارية والمعدنية وقنابل الغاز، وذلك على الرغم من عدم تشكيل هؤلاء المشاركين العزل أي خطر حقيقي أو محقق على الجنود المدججين بالسلاح خلف السواتر الترابية المرتفعة والسيارات الشائكة المتعددة. وقد أسفر الاستهداف الإسرائيلي عن مقتل وإصابة آلاف المشاركين، بعضهم من النساء. ويعتبر المركز أن كل الإصابات بالأعيرة النارية والمعدنية وكثير من الإصابات المباشرة الناتجة عن قنابل الغاز في مسيرات العودة جرائم عمدية،⁵⁶ حيث تم تنفيذها من قبل الفصائل من جنود الاحتلال الإسرائيلي الذين ينتشرون على السياج الأمني وقت المسيرات. ويصنف المركز العنف الذي تعرض له النساء في مسيرات العودة من قبل الاحتلال الإسرائيلي، كعنف مبني على النوع الاجتماعي، وذلك وفق الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة لسنة 1993، والذي جاء في المادة رقم (2/ج) منه أشكال العنف ضد المرأة وذكر منها: «العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع.»

56 قام جنود الاحتلال باستهداف المشاركين في مسيرات العودة بقنابل غاز موجهة، أسفرت عن قتل بعض منهم بعد أن اخترقت مجتمعتهم.

وجدير بالذكر أن لجنة تحقيق دولية شكلها مجلس حقوق الإنسان، قامت بالتحقيق في الفترة ما بين 22 فبراير إلى 22 مارس 2019 في انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي ارتكبت خلال مسيرات العودة. أكدت اللجنة في تقريرها الذي نشر بتاريخ 30 مارس 2019 على الطبيعة المدنية للتظاهرات، وشددت على ضرورة أن يكون القانون الدولي لحقوق الإنسان، وليس القانون الدولي الإنساني هو الأساس تكييف الحالة القانونية للمسيرات وما يحدث فيها. ولذا أكدت اللجنة على أن تعليمات إطلاق النار يجب أن تقتيد بمبدأي التناسب والضرورة، وأن يكون استخدام القوة المميتة دفاعاً عن النفس، فقط في حال شكل المتظاهرون خطر حقيقي ومهدق على جنود الاحتلال. كما وأكدت على رفضها لتعليمات إطلاق النار التي يتبعها جيش الاحتلال الإسرائيلي. وقد وضحت اللجنة أن إجازة استهداف ما سماه الاحتلال الإسرائيلي: «المحرضين الرئيسيين»، والأفراد على خلفية انتمائهم لتنظيمات مسلحة، وليس بناء على أفعالهم التي تمثل خطر مهدق على جنود الاحتلال، يُعتبر مخالف للمعايير الدولية وقد يشكل جرائم حرب.⁵⁷

تتحمل النساء العبء الأكبر الناتج عن الاستخدام المفرط للقوة الذي تقوم به قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المشاركين المدنيين في مسيرات العودة. فقد تعرضت النساء المشاركات وبشكل مباشر للقتل والإصابة على يد جنود الاحتلال المتمركزين على السياج الأمني في مناطق خروج المسيرات. كما تعرضت النساء لعنف غير مباشر ناتج عن سلوك الاحتلال الإجرامي ضد المشاركين، حيث كانت النساء أكثر من يعانين جراء فقد أو إصابة أزواجهن أو أبنائهن. وقد تعرضت بعض النساء لعنف سياسي، اقتصادي، اجتماعي، وجسدي جراء ذلك. فبعض الأسر رفضت مشاركة بناتهن في مسيرات العودة، بسبب الاستخدام المفرط للقوة الذي يمارسه جنود الاحتلال ضد المتظاهرين، وعندما أصبن تم تحميلهن المسؤولية وتعنيفهن بشدة على ذلك. كما تعرضت بعض النساء للعنف الاقتصادي والاجتماعي والنفسي والجسدي بعد فقد أزواجهن أو إصابتهم، سواء من أهل الزوج أو من قبل الزوج المصاب، أو بسبب انقطاع الدخل. كما تعرضت النساء للعنف النفسي الشديد والعنف الاجتماعي وفي بعض الحالات الاقتصادي أيضاً جراء موت أو إصابة أولادهن على يد جنود الاحتلال في مسيرات العودة. كما وتعاني النساء اللاتي يسكن أو يعملن بالقرب من المناطق المتاخمة للسيج الأمني، جراء ما تقوم به قوات الاحتلال من إطلاق للنار وقنابل الغاز بشكل مستمر، وكذلك من عدم قدرتهن على الوصول لأراضيهن الزراعية هناك، أو تضررها بفعل حشود المشاركين في مسيرات العودة.

وبالمقابل، رصد المركز العديد من الظواهر الإيجابية في الكثير من الأسر في تعاملهن مع النساء. وقد أفادت كل

57 Human Rights Council, Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory, 25 February–22 March 2019 (A/HRC/40/74)

النساء المصابات اللاتي تمت مقابلاتهن، أنهن شاركن في مسيرات العودة بمحض إرادتهن دون إكراه مادي أو معنوي، بل أن بعضهن أصر على المشاركة رغم معارضة الأهل، ونجحن في الحصول على هذا الحق. كما ورصد المركز العديد من الأسر التي قامت بتقديم كل الدعم اللازم للنساء من أسرهن بعد اصابتهم. ولكن كان العامل المشترك الذي عانت منه جميع النساء عينة التقرير، هو العنف النفسي والذي تسببت فيه قيام قوات الاحتلال بإصابة المرأة أو بقتل أو إصابة زوجها أو أحد أولادها. وكذلك عانت جميع النساء من عينة الدراسة من العنف الاقتصادي الناتج عن سوء الأوضاع الاقتصادية جراء الحصار وعدم قدرة الأسرة على توفير العلاجات بسبب ذلك.

يَعرض هذا الفصل العنف المبني على النوع الاجتماعي في مسيرات العودة، وذلك في قسمين. يتناول القسم الأول الأثر المباشر للاستخدام المفرط للقوة الذي تمارسه سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المشاركين في مسيرات العودة السلمية. أما القسم الثاني، فيعرض الأثر غير المباشر لنتائج الاستخدام المفرط للقوة ضد المشاركين في مسيرات العودة على النساء. ويقدم القسم الأول إحصاءات حول القتل والمصابات من النساء المدنيات جراء استهدافهن من قبل جنود الاحتلال أثناء مشاركتهن في مسيرات العودة السلمية، ومن ثم يعرض ثلاث دراسات حالة حول النساء اللاتي قتلن خلال مسيرات العودة، وخمس دراسات حالة حول النساء اللاتي أصبن خلال مسيرات العودة. ويقدم القسم الثاني عرضاً للأثر غير المباشر لاستخدام سلطات الاحتلال الإسرائيلي للقوة المفرطة ضد المتظاهرين في مسيرات على النساء في خمسة محاور: النساء اللاتي فقد أزواجهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي أصيب أزواجهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي فقدن أحد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي أصيب أحد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي يقطنن أو يعملن بالقرب من مناطق التماس في مسيرات العودة. ويعرض هذا القسم دراساتي حالة لكل محور من المحاور المذكورة، تبرز معاناة النساء جراء العنف الإسرائيلي في مسيرات العودة، وانعكاساته على واقع المرأة في الأسرة والمجتمع.

القسم الأول:

الأثر المباشر للاستخدام المفرط للقوة الذي تمارسه سلطات الاحتلال الاسرائيلي على النساء

تعرضت النساء للعنف المبني على النوع الاجتماعي من قبل جنود الاحتلال أثناء مشاركتهن في مسيرات العودة، حيث تعتمد جنود الاحتلال قتل بعض النساء وإصابة أخريات، لمجرد مشاركتهن الفاعلة في المسيرات. كما وتعرضت النساء اللاتي قتلن أو أُصبن لإنكار العدالة، حيث تماطل سلطات الاحتلال في محاسبة الفاعلين من جنودها. كما وتعرضت النساء المصابات بالإضافة إلى العنف المباشر الناتج عن الاصابة إلى عنف غير مباشر ترتب على الاصابة، داخل الأسرة، بسبب الظروف الاقتصادية والاجتماعية والانماط الثقافية السائدة في المجتمع. فيما يأتي نعرض جرائم القتل والإصابات ضد النساء في مبحثين، المبحث الأول يقدم إحصاءات حول القتل والمصابات من النساء وحتى تاريخ 1 أكتوبر 2019. ويعرض المبحث الثاني دراسات حالة للنساء القتلى في مسيرات العودة، وكيف تحاول سلطات الاحتلال انكار حقهن في العدالة. أما المبحث الثالث فيقدم دراسات حالة للنساء المصابات في مسيرات العودة، وكيف تسببت اصابتهم في التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي داخل الأسرة والمجتمع.

■ المبحث الأول: إحصاءات حول القتل والمصابين من النساء في مسيرات العودة:


استهدف جنود الاحتلال المتمركزين على طول السياج الفاصل المتظاهرين من الرجال والنساء والأطفال خلال مسيرات العودة في مناطق التماس الخمس التي تتطلق إليها مسيرات العودة. وقد تعرضت النساء للاستهداف المباشر من قبل قوات الاحتلال المتمركزة على السياج الفاصل مما أدى إلى مقتل (3) من الإناث، إحداهن مسعفة، قتلت أثناء تقديمها المساعدة الطبية للمتظاهرين المصابين في مسيرات العودة، وأخرى طفلة عمرها . كما وأصيب (477) أنثى، منهن (127) أصبن بالرصاص الحي، (5) منهن أصبن بإعاقة دائمة، إحداهن طفلة، و(128) أنثى أصبن اصابات خطيرة في الأجزاء العلوية من الجسد، و(224) أنثى أصبن في المناطق السفلى من الجسد. وقد أصيبت (36) امرأة من العاملات مع الأطقم الطبية، بعضهن تعرضن للإصابة أكثر من مرة، كما أصيب (7) من الصحفيات العاملات على تغطية مسيرات العودة. فيما يأتي جداول ورسومات بيانية توضح حجم وطبيعة ومكان الإصابات.

1. توزيع القتلى من النساء

مكان الإصابة	نساء	أطفال إناث	الاجمالي
الصدر	2	1	3


2. توزيع الإصابات حسب السلاح المستخدم

السلاح المستخدم	نساء	أطفال إناث	المجموع
عيار ناري	106	21	127
عيار معدني	50	20	70
قنبلة غاز أو صوت	170	43	213
شظايا	43	13	56
أخرى	11	0	11
المجموع	380	97	477



3. توزيع الإصابات حسب مكان الإصابة في الجسم

مكان الإصابة في الجسم	نساء	أطفال اناث	الإجمالي
الرأس والرقبة	٤٥	١٧	٦٢
البطن	٢٢	٧	٢٩
الصدر	١٦	٢	١٨
الظهر	١٢	٧	١٩
الأطراف السفلية	١٨٨	٣٦	٢٢٤
الأطراف العلوية (الذراعين والكتف)	٩٠	٢٢	١١٢
أخرى	٣	٥	٨
إعاقات دائمة	٤	١	٥
الإجمالي	٣٨٠	٩٧	٤٧٧



■ المبحث الثاني: دراسات حالة حول النساء اللاتي قتلن بنيران قوات الاحتلال في مسيرات العودة

منذ انطلاق مسيرات العودة قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي ثلاثة من النساء، أحدهن طفلة بعمر 15 عاماً، وذلك لمشاركتهن الفاعلة في مسيرات العودة، سواء خلال قيامهن بتقديم الرعاية الطبية للمشاركين في مسيرات العودة أو من خلال قيامهن بالأفعال الرمزية لرفض الاحتلال، مثل رفع الأعلام وشارات النصر، إلقاء الحجارة (والتي لا تصل للجنود بسبب بعدهم، ووجودهم خلف السواتر)، أو قص السياج الأول (هناك سياجان شائكان وسواتر رملية مرتفعة تفصل المتظاهرين عن الجنود الاسرائيليين المدججين بالسلاح). فيما يأتي عرض للحالات الثلاثة نبين فيها ملابس الإصاابة، ومحاولات الاحتلال الاسرائيلي للتملص من المسؤولية وإنكار العدالة للضحايا، حيث يقدم هذا المبحث ثلاث حالات: قتل الطفلة وصال الشيخ خليل؛ قتل المسعفة روزان النجار؛ وقتل السيدة أمل الترامسي.

قتل الطفلة وصال الشيخ خليل

قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على السياج الأمني شرق مخيم البريج للاجئين الطفلة وصال الشيخ خليل، 15 عاماً، سكان مخيم المغازي، وذلك أثناء مشاركتها في مسيرات العودة الكبرى. ووفق تحقيقات المركز، فإن وصال أصيبت بطلق ناري في رأسها، مما أدى إلى وفاتها في حوالي الساعة 10:30 صباحاً من يوم 14 مايو 2018. وتؤكد تحقيقات المركز أن وصال وقت استهدافها لم تكن تشكل أي خطر على جنود الاحتلال المتحصنين سلسلة خلف السواتر الترابية المرتفعة، وعدد من الأسيجة الشائكة. ويُرجَّح المركز أن استهداف وصال جاء كقرار بالإعدام من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي، عقاباً لها على نشاطها الزائد في مسيرات العودة، وهو أحد المعايير التي أعلنتها جيش الاحتلال الإسرائيلي منذ انطلاق مسيرات العودة، بأنه سيقوم باستهداف ما اسماهم «المحرضين الأساسيين»، والذي أيده المحكمة العليا الاسرائيلية.⁵⁸ وقد حصل المركز على تصريح مشفوع بالقسم من صديقة وصال، والتي كانت ترافقها وقت استهدافها من قبل جنود الاحتلال. ويؤكد سياق التصريح أن قتل وصال جاء كقرار بإعدامها من قبل جنود الاحتلال عقاباً لها على نشاطها الزائد في المسيرات، وأن وصال حتى في ذروة نشاطها، لم تمثل ما تقوم به أي خطر حقيقي أو آني على جنود الاحتلال، وخاصة وقت استهدافها، حيث كانت تبعد 100 متر عن السياج الأمني. فيما يأتي أبرز ما جاء في التصريح:

”التقيت بالطفلة وصال الشيخ خليل 15 عاماً من سكان مخيم المغازي، حيث كانت تنتظر قدومي للتوجه نحو الشريط الحدودي والمشاركة مع بعض الشبان والفتية والفتيات في رشق جنود الاحتلال بالحجارة واشعال الإطارات قرب السياج. - تعرفت على وصال في مسيرات العودة شرق البريج، فهي تشارك في المواجهات منذ بدء مسيرة العودة في 30 مارس 2018، وأصبحنا صديقتين - . تقدمت أنا ووصال نحو الشريط الحدودي ووصلنا للسلك الشائك. شاهدنا عدداً كبيراً من جنود الاحتلال يتمركزون خلف 4 تلال رملية تبعد مسافة من 30-50 متر داخل السياج الأمني، وكان عدد من الجنود الإسرائيليين

58 Human Rights Council, Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory, 25 February–22 March 2019 (A/HRC/40/74)

منبطحين خلف التلال وتظهر رؤوسهم ويصوبون سلاحهم نحو المتظاهرين، وكان جيب عسكري يقف بالقرب من السواتر التي يعتليها الجنود. عند اقترابنا من السلك الشائك بدأت وصال بقص السلك بواسطة مقص "قطاعة" أخذتها من أحد الشبان، وأنا كنت أقف خلفها بعدة أمتار وخلال ذلك تقدمت عدد من النساء والفتيات من السلك الشائك، وبقي الشبان يتظاهرون خلفنا بنحو 50 متر. وخلال ذلك أطلق جنود الاحتلال الرصاص الحي تجاه المكان، وأصيب فتاتان كانتا متقدمتين على بعد نحو 10 أمتار من السلك الشائك، بأعيرة نارية في الأقدام. قمت أنا ووصال وثلاث فتيات بحملهن ونقلهن من المكان مسافة 30 متر إلى الشبان في الخلف وقام الشبان بنقلهن إلى سيارات الإسعاف التي تقف على "شارع جكر" على بعد نحو 250 متراً عن الشريط الحدودي. رجعت أنا ووصال إلى السلك الشائك، حيث كنت أحمل إطار سيارة وكانت وصال تحمل زجاجة بها مادة البنزين لإشعال الإطار قرب السلك الشائك للتغطية علينا من جنود الاحتلال، فأطلق جنود الاحتلال قنابل غاز بكثافة تجاهنا، فشعرت بضيق في التنفس وتراجعنا 100 متر للخلف، ووقفنا وسط المتظاهرين. في حوالي الساعة 1:30 ظهراً ووصال بجانبني وسط المتظاهرين أخبرتني أنها تريد العودة إلى السلك الشائك، فقلت انتظري قليلاً حتى تهدأ الأمور، حيث كان جنود الاحتلال يواصلون إطلاق قنابل الغاز تجاه المكان، وبمجرد حديثي معها سمعت صوت عيار ناري من جهة تمرکز الجنود داخل الحدود، وشاهدت وصال تسقط على الأرض على ظهرها، اقتربت منها فوراً لأتفقدتها فشاهدت دماء تنزف بغزارة من رأسها وتسيل على وجهها، صدمت وبقيت في مكاني من هول الصدمة. حضر عدد من الشبان بسرعة وقاموا بحملها ونقلها إلى سيارة الإسعاف. بعد حوالي نصف ساعة عُلِمْتُ من خلال اتصال هاتفي بأن وصال استشهدت.

وقد قام أهل الضحية بتوكيل المركز بتاريخ 16 مايو 2018، والذي قام، بتاريخ 17 مايو 2018، بإرسال الشكوى المدنية لوزارة الدفاع لكي يتمكن المركز من مباشرة الدعوى الجنائية. وبتاريخ 8 يوليو 2018 أرسل المركز شكوى جنائية للمدعي العام العسكري لفتح تحقيق في الحادث. وفتحت النيابة العسكرية الإسرائيلية تحقيقاً في الحادث بتاريخ 18 يوليو 2018. وقد قام المركز بإرسال بعض المستندات المتعلقة بالحادثة في شهر أكتوبر

2018، ولم يُبلِّغ المركز للآن عن اية تطورات بعد ذلك بالرغم من إرسال طلب بذلك. جدير بالذكر أن سلطات الاحتلال لا تقوم بالعادة بتوجيه تهم تتعلق بقتل أو جرح مدنيين فلسطينيين، بل تقوم -وفي حالات نادرة- بتوجيه تهم تتعلق بمخالفة الأوامر فقط. وبالتالي، لا يتوقع المركز أن يكون إنصاف أو محاسبة على قتل المواطنة وصال. وهذا الأمر يعتبر أحد صور العنف المبني على النوع الاجتماعي وفق الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة، والذي جاء في المادة رقم (2/ج) منه اشكال العنف ضد المرأة وذكر منها: "العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع." وبالتالي، فإن دولة الاحتلال الاسرائيلي مسؤولة عن عنف مبني على النوع الاجتماعي، حيث يرجح وفق الأدلة.

دراسة حالة

قتل المسعفة روزان أشرف النجار

قتلت قوات الاحتلال المسعفة روزان النجار، 21 عاماً، المتطوعة لدى جمعية الإغاثة الطبية الفلسطينية، وذلك أثناء عملها على تقديم الإسعافات الأولية للمصابين في الميدان بمسيرات العودة الكبرى في منطقة خزاعة بشرق خان يونس، وذلك بتاريخ 1 يونيو 2018. ووفق متابعة المركز، ففي حوالي الساعة 6:30 دقيقة من يوم الحادث أطلقت قوات الاحتلال المتمركزة داخل الشريط الحدودي مع إسرائيل أعيرة نارية تجاه مجموعة من المسعفين، مع أنهم كانوا يلبسون الشارات المميزة لعملهم، بينما كانوا متواجدين على بعد 100 متر من الشريط الحدودي في منطقة خزاعة. وقد أسفر ذلك عن إصابة عدد من المواطنين من بينهم المسعفة روزان، والتي أصيبت بطلق في أعلى صدرها اخترق ظهرها. مع ملاحظة، أنها كانت ترتدي لحظة إصابته "معطف طبي" أبيض وفوقه سترة الإغاثة الطبية الذي يحمل شعار الإغاثة وكذلك شعار الهلال والصليب الأحمر. وقد أعلن الأطباء عن وفاتها الساعة 7:00 مساءً، بعد وصولها إلى المستشفى الأوروبي في خان يونس.

ووفق تقصي المركز، فقد كانت روزان، المتطوعة الأنثى الأولى في مسيرات العودة، وهي صاحبة تشكيل فريق مسعفين، تحت اسم: «رواد السلام الطبي». وكان لها دور كبير في تشجيع الكثير من الفتيات على التطوع لإسعاف المصابين في مسيرات العودة. ويقول أحد زملاء روزان عنها: "كانت حالة فريدة في الميدان ككل، وليس على صعيد الفتيات فحسب. فقد كانت حالة فريدة في تعاملها مع المصابين وفي جرأتها للتقدم لمسافات لم يجزؤ أحد للوصول إليها لإسعاف مصاب أو مساعدة متظاهرين محاصرين هناك. كانت لا تتغيب ولا تتأخر عن المشاركة رغم أن عملها تطوعي. وأنا أجزم أن الاحتلال تعمد استهدافها بسبب حضورها وجرأتها التي استفزت الجنود، وأيضاً لإيصال رسالة للطواقم الطبية «بأن لا أحد منكم آمن وعليكم الابتعاد والتوقف عن إسعاف الجرحى»."

وعن موقف أهلها من مشاركتها، أفاد والدها: "كانت روزان تقوم بالعمل الذي أحبته وآمنت به منذ طفولتها. وقد سعت جاهدة رغم ضيق الحال آنذاك إلى التعلم وتطوير نفسها في مجال الإسعافات والتمريض وكل ما له علاقة في العمل الإنساني والتطوعي،

وتفوقت فيه. وكنا فخورين بمشاركتها في مسيرات العودة وما تقوم به من اسعاف المصابين، وانقاذ حياتهم. ولم نكن نتخيل ابداً أن يقوم الاحتلال بإصابتها في مقتل، لاعتقادنا بأن الاطعم الطبية محمية بالقانون، ولا يتم استهدافها. وكانت روزان تحرص دائماً على لبس الزي والشارات الطبية، حيث كانت تخشى الإصابة، لأنها تريد أن تستمر في عملها الإنساني. لم اتخيل ابداً أن افقد روزان، فقد كانت حياة البيت، وبمثابة أم ثانية لأخواتها، فقد كانت محبوبة من الجميع.“

وعن ملابس إصابتها، ووفق إفادة مشفوعة باليمين من أحد شهود العيان للمركز، وهي مسعفة كانت مرافقة لروزان يوم الحادث، فإن واقعة إصابة روزان كانت كما يأتي:

”في حوالي الساعة 6:25 مساءً، شاهدت شخصين بالقرب من السياج الشائك اللولبي يحتميان بساتر ترابي بسيط، وكانا يصرخان لإنقاذهما وأنهما مصابين. تقدمت أنا ومجموعة من زملائي المسعفين منهم روزان أشرف النجار، والتي كانت متقدمة قليلاً عنا، وكنا نرفع أيدينا لأعلى، كي يشاهدنا جنود الاحتلال، وأنا في مهمة إنسانية ولا نحمل في أيدينا أي شيء يشكل خطراً على الاحتلال، وجميعنا نرتدي سترات بيضاء عليها شارة الصليب والهلال الأحمر والإغاثة الطبية تميز عملنا بصفتنا مسعفين. شاهدت جنديين يترجلان من أحد الجيب الذي لم يكن بعيداً عن السياج الحدودي، وأشهر أحدهما سلاحه تجاهنا، فصرخت في زملائي بالنزول للأرض لأن الجندي يشهر السلاح نحونا، وقدرت أنه سيطلق النار، وبالفعل، نزلنا على الأرض، وخلال لحظات سمعت إطلاق نار كما سقطت العديد من قتابل الغاز في المنطقة، سقط على الأرض أنا وزملائي وكنت اختنق من رائحة الغاز، وانتهت أثناء ذلك إلى أن زميلتنا روزان النجار تنهوى على الأرض، وتقدم منها مجموعة من الشباب لنقلها إلى سيارة الإسعاف.“

وجدير بالذكر أن هذه الإفادة مشابهة أو تقاطعت مع الكثير من الإفادات الأخرى التي حصل عليها المركز.

وقد وكلَّ أهل روزان النجار المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لمتابعة الشق المدني والجزائي أمام أجهزة

العدالة الإسرائيلية، وذلك بتاريخ 3 يونيو 2018. وقام المركز بتقديم شكاويين إحداهما لوزارة الدفاع، حتى تتمكن من رفض دعوى مدنية بالتعويض، وشكاوى جنائية للمدعي العام العسكري الإسرائيلي. وبعدهم ملاحظة لعدة شهور تم خلالها طلب نفس الأدلة والمعلومات مرتين، أعلنت سلطات الاحتلال بأنها قامت بفتح تحقيق في مقتل روزان بتاريخ 13 مارس 2019، أي بعد أكثر من 9 شهور. وما زال التحقيق جارياً وفق الادعاءات الإسرائيلية، ولكن لم يتلق المركز أي معلومات عن تطورات التحقيق من قبل النيابة العسكرية بالرغم من أن المركز وكيل لأهل الضحية. ويذكر أن المركز قد أكثر من 174 شكوى لفتح تحقيق بخصوص جرائم قتل ارتكبتها قوات الاحتلال ضد المتظاهرين، لم يتلق إلا 4 ردود، وجميعها كانت سلبية ومقتضبة، نصها: "تم إغلاق ملف القضية لعدم وجود شبهة معقولة". وكما ذكرنا سابقاً فإن سلطات الاحتلال لا تقوم بالعادة بتوجيه تهم تتعلق بقتل أو جرح مدنيين فلسطينيين، بل تقوم -وفي حالات نادرة- بتوجيه تهم تتعلق بمخالفة الأوامر فقط. وبالتالي، لا يتوقع المركز أن يكون إنصاف أو محاسبة على قتل المسعفة روزان. وهذا الأمر يعتبر أحد صور العنف المبني على النوع الاجتماعي وفق الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة، والذي جاء في المادة رقم (2/ج) منه أشكال العنف ضد المرأة وذكر منها: "العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع." وبالتالي، فإن دولة الاحتلال الإسرائيلي مسؤولة عن عنف مبني على النوع الاجتماعي، حيث يرجح وفق الأدلة ارتكابها لجريمة قتل ضد امرأة فلسطينية، كما إنها تماطل في الإجراءات، مما يرجح إنها تنوي التغاضي عن الفاعلين.

قتل المواطنة أمل مصطفى الترامسي

قتلت قوات الاحتلال الفلسطينية أمل مصطفى الترامسي، 44 عاماً، وهي امرأة مطلقة أنهت تعليمها الثانوي فقط، باستهدافها بعبار نارٍ في الرأس، خلال مشاركتها في مسيرات العودة، وذلك بتاريخ 11 يناير 2019. ووفق التحقيقات التي قام بها المركز، فإن المواطنة أمل كانت ضمن مجموعة من المدنيين العزل الذين يمارسون حقهم في التجمع السلمي بالقرب من السياج الفاصل في منطقة "ملكة" شرق مدينة غزة. وكانت أمل على بعد 200 متر من السياج الأمني عندما تم استهدافها بطلق نارٍ، اخترق عنقها، وذلك في حوالي الساعة 4:00 عصراً من يوم الحادث. وقد تم نقلها فور إصابتها بسيارة إسعاف مجهزة إلى مستشفى الشفاء بمدينة غزة، ولكنها فارقت الحياة قبل وصولها إلى هناك. وبالفحص الطبي تبين أن الإصابة أفقية وليست عمودية، مما يرجح أن القتل جاء نتاج استهداف مباشر.

ووفق إفادة أحد شهود العيان حول الاستهداف: "كل يوم جمعة أتوجه مع أمل للمشاركة في مسيرات العودة في موقع ملكة شرق مدينة غزة. واعتقد أن جيش الاحتلال يعرف الأشخاص الذين يشاركون بشكل دائم، فيقوم بإطلاق النار عليهم. ووقت استهداف أمل كنا بعيدين نسبياً عن السياج الأمني، فقام الجندي بالنداء علينا وطلب منا مغادرة المنطقة. وعندما رفضت أمل المغادرة وقامت برفع شارة النصر بوجه الاحتلال، فقام أحد الجنود بإطلاق النار بشكل مباشر عليها." وتضيف: "مشاركتنا خلال مسيرات العودة سلمية بشكل كامل، حتى أننا لا نرمي الحجارة، بل نكتفي برفع علامات النصر، وترديد الشعارات المناهضة للاحتلال."

وقد قام أهل الضحية بتوكيل المركز بتاريخ 13 يناير 2019، والذي قام، بتاريخ 23 يناير، بإرسال الشكوى المدنية لوزارة الدفاع لكي يتمكن المركز من مباشرة الدعوى المدنية الخاصة بالتعويض. وبتاريخ 11 فبراير 2019 أرسل المركز شكوى جنائية للمدعي العام العسكري لفتح تحقيق في الحادث. وطلبت النيابة من المركز إرسال المعلومات والإفادات، وبعدها طلبت اجتماع مع المركز حول عدد من القضايا من ضمنهم قضية أمل،

وذلك بتاريخ 26 يونيو 2019. ولم يُبلَّغ المركز للآن عن اية تطورات حول التحقيقات الأولية، وإن كانت ستؤدي إلى فتح تحقيق أم سيتم حفظ الملف دون إبداء أسباب، مثلها مثل مئات القضايا الأخرى التي تم حفظها في حالات مشابهة. ولا يتوقع المركز أن يكون إنصاف أو محاسبة على قتل المواطنة أمل، وذلك استناداً إلى تاريخ جيش الاحتلال في التغطية على جرائم جنوده، كما سبق وذكرنا. وهذا الأمر يعتبر أحد صور العنف المبني على النوع الاجتماعي وفق الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة، والذي جاء في المادة رقم (2/ج) منه أشكال العنف ضد المرأة وذكر منها: ”العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أيما وقع.“ وبالتالي، فإن دولة الاحتلال الاسرائيلي مسؤولة عن عنف مبني على النوع الاجتماعي، حيث يرجح وفق الأدلة ارتكابها لجريمة قتل ضد امرأة فلسطينية، كما أنها تماطل في الاجراءات، مما يرجح أنها تنوي التغاضي عن الفاعلين.

■ المبحث الثالث: النساء اللاتي أصبن في مسيرات العودة

تعرضت أكثر من 477 امرأة للإصابة المباشرة بالرصاص الحي أو المعدني أو قنابل الغاز من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال مشاركتهن في مسيرات العودة. بعض هذه الإصابات وصفت بالخطيرة، وبعضها أدى إلى إعاقة أو تشويه دائم للمصابات كما بينا سابقاً. وقد ترتب على هذه الإصابات في بعض الأسر تبعات اجتماعية واقتصادية خطيرة. أفادت بعض المصابات التي تمت مقابلتهن بأنهن خضعن لضغوط نفسية كبيرة جراء التشوه الذي تعرضن لهن جراء الإصابة. وقد أفادت أخريات بأنهن عانين نتيجة اللوم الذي تعرضن له جراء ذهابهن للمسيرات وتعرضهن للإصابة، والذي تطور في بعض الأسر إلى تعنيف، وللمتزوجات إلى الطرد أو الطلاق. كما فقدت بعض الأسر كل أو جزء من مصدر دخلها جراء إصابة المرأة، وعدم قدرتها على العمل جراء ذلك. وبالمقابل، رصد المركز بعض الحالات التي لم تواجه مشاكل اجتماعية جراء الإصابة. ولكن، كان القاسم المشترك بين كل المصابات أنهن تعرضن لحالة نفسية سيئة جراء الإصابة، لاسيما تلك الإصابات التي تركت أثر مرئي على أجسادهن. فيما يلي عرض لأبرز خمس حالات، من تلك التي رصدها المركز:

سجى: أفقدتها الإصابة كلَّ شيء

بتاريخ 9 نوفمبر 2018، توجهت سجى، 32 عاماً، مطلقة، وأم لطفلين، للمشاركة في أحد مسيرات العودة في منطقة شرق البريج. وتقول سجى: ”وقت الإصابة كنت على بعد 7 من السياج الأمني الإسرائيلي، حيث كنت أقوم بإلقاء الحجارة على جنود الاحتلال، وسقط حجر بجانب أحد المجندات. فقامت المجندة بإطلاق عيار معدني، أصابني في يدي اليسرى، مما أدى إلى كسري في أحد أصابعي، ومن ثم ارتد ليصيب عيني اليسرى.“ واحتاجت سجى أربعة شهور للعلاج، ولكن الإصابة تمخضت عن إعاقة دائمة في عيني اليسرى، بنسبة عجز وصلت إلى 70%، وكذلك تركت الإصابة في يدها ندبات واضحة.

وتقول سجى، ”بعد خمسة أيام من مكوثي بالمشفى، عدت إلى المنزل، تفاجأت بأن زوجي، أثناء وجودي في المشفى، قام برفع دعوى تطليق ضدي (الهدف هو أن يطلقها دون أن يقوم بدفع مستحقاتها من المؤخر وعفش البيت)، وقال لي: ”أنت مريضة وأهلك أولى برعايتك.““ وتقول سجى إنها استغربت من موقف زوجها، ولومها على الإصابة، بالرغم من أنه من كان يشجعها على الذهاب للمشاركة في مسيرات العودة، وفق قولها. وتضيف سجى: ”وبعد طلاقي افتقرت عن أولادي، البنث عمرها 6 أعوام والولد عمره 11 عاماً. حيث بقت الحضانة مع والدهما. وأرى أبنائي مرة في كل أسبوعين مرة. وحقيقة أنني لا أستطيع حضانة أبنائي، حيث ليس لدي المكان أو مصدر الدخل، ولذا غير منزعة من وجود الحضانة مع الزوج.“

وبسؤالها عن الرعاية التي قدمت لها، قالت سجى، والتي تقطن حالياً في بيت أهلها: ”لم اتلق الراحة أو التغذية المناسبة بسبب المشاكل مع أهلي، جراء لومي على تعرضي للإصابة. ويرجع غضب أهلي لكوني رفضت الانصياع لطلبهم بعدم المشاركة في مسيرات العودة، وصممت على المشاركة بتشجيع من زوجي، ولذا حينما تعرضت للإصابة، عاملوني وكأنني المذنبة وليس الضحية.“

وعن حالتها النفسية، بعد اصابتها، أفادت سجى: ”بعد الطلاق عانيت نفسياً بشكل

كبير حيث شعرت بالصدمة، وكنت أجلس دائماً وحدي، ولا أقدر على النوم. ومما زاد الوضع سوءاً، موقف أهلي والذين بدلاً من أن يقوموا بتقديم الدعم النفسي لي، قاموا بلومي بشكل كبير على ما تعرضت له من إصابة أدت إلى الطلاق، وأهملوني، وغفوني بالكلام والضرب.“ وتقول سجي أنها توجهت إلى إحدى الجمعيات التي قامت بتقديم عدة جلسات دعم نفسي لها، ولكنها ما زالت تعاني جراء الإصابة، وتدهور حالتها النفسية بعد فقدانها للزوج وحنان واهتمام الأهل.

وعن حياتها ومستقبلها بعد الإصابة، قالت سجي: ”مستقبلي انتهى منذ الإصابة حيث طلقني زوجي بسبب الإصابة، أنا الآن مطلقة للمرة الثانية وعمري 32 سنة. أعيش الآن مع أهلي في بيت لا يعرف الراحة ومليء بالمشاكل. ويومياً أتعرض للعنف من قبل أهلي. أشعر بالضيق والتعب النفسي من هذه الحياة. تلقيت بعد الإصابة راتب 600 شيكل لجرحي مسيرات العودة شهرياً أعتاش به، ولكن لا يكفي احتياجاتي وعلاجاتي، مصيري مجهول، لا أعلم ماذا سوف يحدث مستقبلاً.“

أنغام: معاناة مستمرة منذ إصابتها

بتاريخ 23 أغسطس 2019 تعرضت السيدة أنغام، 28 عاماً، غير متزوجة، من محافظة رفح، لإصابة بشظية في منطقة الرأس، ناتجة عن تفتت طلقة متفجرة أطلقتها قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على السياج الأمني، أثناء مشاركتها في مسيرات العودة كمسعفة متطوعة، شرق مدينة رفح. وعند إصابتها كانت تقوم بإسعاف المتظاهرين وتقديم الرعاية لهم، وذلك على بعد 10 أمتار من السياج الأمني الإسرائيلي. وجراء الإصابة، مكثت أنغام في المشفى لثلاثة أيام، وقيل لها إنها تحتاج ستة شهور للتمائل للشفاء. وقد تركت الشظية أثراً واضحاً في منطقة الإصابة، وما زالت أنغام تعاني من صداع بشكل دائم وألم شديد في الأذنين.

وعن ملابس إصابتها، تقول انغام: "إصابتني كانت متعمدة، بالرغم من أنها شظية، حيث قام الجندي الإسرائيلي بفتح شبك الجيب العسكري و شاهده المتظاهرون، وقام بالصراخ علي، وبعدها قام بإطلاق النيران حولي حيث سمعت الطلق الناري عند مروره بجواري." وتضيف انغام: "تعرض بشكل دوري لإطلاق النار ولسقوط قتابل الغاز حولي وجواري، أنا وزملائي أثناء قيامنا بواجبنا في تقديم الرعاية للمصابين. وفي إحدى المرات رأيت قوات الاحتلال وهي تطلق النار بشكل مباشر على زميلي المتطوع، صقر الجمال، بينما كان يقترب من السلك رافعاً يديه لإسعاف أحد المتظاهرين المصابين، واصابتها الطلقة في رقبته. أعرف جيداً مدى خطورة عملي، ولكنه واجب إنساني."

وتضيف انغام: "مشاركتي في مسيرات العودة نابعة من شعوري بضرورة مساعدة المتظاهرين من النساء والأطفال، فأنا أشعر بالحزن الشديد عليهم لما يتعرضون له من استهداف من قبل سلطات الاحتلال بالأعيرة النارية والمعدنية وقاتل الغاز، وأنا اساعدهم لله."

وعن الرعاية التي قدمت لها بعد الإصابة، أفادت انغام: "تم إخراجي من المشفى وأنا لم أزل في حاجة إلى مزيد من الرعاية الصحية، حيث إن والدي كان يردد: "أنت بنت ولا يصح مبيتك في المستشفيات لفترة طويلة". وبعد خروجي تم لومي بشكل شديد

على إصابتي، وحملني أهلي المسؤولية على ما جرى لي. وكان أهلي معارضين لذهابي لمسيرات العودة بشدة، وفي أحد المرات، قام أخي بضربي وتعرضت للشتيم والإهانة لكي امتنع عن المشاركة في مسيرات العودة ولكنني رفضت. وفي فترة معينة أجبروني على عدم المشاركة، ولكن ونتيجة لإصراري الشديد على المشاركة قاموا بالموافقة بعدها، ولكن حملوني وقتها مسؤولية ذلك، ووضعوا شروطاً عليّ، منها: بأن لا أتأخر وأن أقوم بالرجوع للبيت مع باصات نقل المتظاهرين، وعدم الاختلاط مع المسعفين الشباب والعمل معهم.“

وعن التبعات الاقتصادية للإصابة، أفادت انغام، والتي تقوم بعملها كمسعفة بشكل تطوعي دون أي مقابل: ”نتيجة إصابتي، تحمل والدي بعض المصاريف المتعلقة بشراء الأدوية اللازمة غير المتوفرة في المستشفيات الحكومية.“

وعن معاناتها النفسية جراء الإصابة ورؤيتها للمستقبل، قالت انغام: ”ما زلت أعاني جراء الإصابة، وأنا في حاجة للدعم النفسي، وخاصة بعد التشوه الذي أصاب وجهي، ولكنني لم أتلق هذا الدعم حتى الآن، سواء من قبل أسرتي أو من أي جهة أخرى. وأعتقد أن مستقبلي قد ضاع بعد إصابتي فأنا أعاني من ألم دائم وتشوه في وجهي.“

منى: فقدت قدرتي على الحركة وكسب الرزق

تعرضت منى، 35 عاماً، أم لستة أبناء، من سكان مدينة خان يونس، وتعمل كربة منزل، للإصابة مرتين، بعد إطلاق النار عليها من قبل جنود الاحتلال المتمركزين على السياج الأمني الفاصل في شرق مدينة خان يونس، أثناء مشاركتها السلمية في مسيرات العودة. بتاريخ 8 مارس 2019، أصيبت منى بطلق متفجر في الفخذ، تسببت في تهشيم عظام الفخذ، وقطع في العصب، نتج عنه إعاقة دائمة في مفصل الركبة، وذلك أثناء تواجدها على بعد 100 متر من السياج.

وكانت منى قد أصيبت، في وقت سابق، بنيران قوات الاحتلال بتاريخ 26 أكتوبر 2018. وحدثت الإصابة أثناء مشاركتها في مسيرات العودة، بينما كانت ترفع علم فلسطين، حيث أطلقت قوات الاحتلال وابلاً من قنابل الغاز أرادت، وبينما كانت تحاول تبييه مجموعة من المواطنين كانوا يقربها لذلك، شعرت بشيء يضرب جانبها الأيمن بقوة. واستمرت بالركض حتى ابتعدت من المكان، أمسكة جانبها بيدها اليمنى، واستلقت بعدها خلف تلة رملية يتواجد خلفها مجموعة أخرى من المتظاهرين، وانتهت لوجود انتفاخ ودماء مكان الضربة. وباتت تصرخ من الألم، فتقدم نحوها مجموعة من المسعفين ونقلوها إلى إحدى سيارات الإسعاف.

وعن وضعها الصحي بعد الإصابة، أفادت منى: ”جاء إصابتي الجديدة، تم تركيب بلاتين لي في منطقة الفخذ. وأعاني حالياً من التهابات مكان تركيب البلاتين بسبب سوء العناية الصحية وعدم قدرتي على شراء العلاج المناسب نظراً لعدم وجود دخل لي. كما ولا تزال الطلقة التي أصبت بها في بطني، ومستقرة بالقرب من العمود الفقري، وما زلت أعاني من وجودها، ولكن الأطباء قرروا عدم استئصالها.“

وعن الوضع الاقتصادي، ذكرت منى: ”ظروف زوجي المادية صعبة جداً، ويواجه عقوبات متتالية بالسجن بسبب قضايا على ذمة مالية. وليس معي ما يكفي لتوفير الدواء، وكنت أوفرها من الجمعيات الخيرية. ومصدر دخل الأسرة هو عبارة عن بسطة صغيرة قرب مدرسة عبد القادر يديرها إبنني. ولكن بعد الإصابة تم صرف راتب لي من المنحة القطرية، بقيمة 600 شيكل. أما راتب زوجي، وهو موظف سلطة، فهو يذهب بالكامل

لسداد ديون مالية مستحقة عليه. كما يوجد لي ابن مصاب في مسيرات العودة، حيث اخترق عيار إسرائيلي بطنه، ويتلقى حالياً راتب مصاب من المنحة القطرية يقدر بـ 300 شيكل.“

تقول منى: ”تعرضت للوم الشديد من زوجي جراء الإصابة، حيث وجه لي الإهانات وعنفني بشدة، وحاول حرقني بماء النار، حيث أن زوجي حاد الطباع جداً، ودائماً ما يعنفني.“ وفي تعليقها على الأثر الاقتصادي على إصابتها تقول منى ” كنت قبل إصابتي أقوم بإعداد بعض المنتجات الغذائية وبيعها في الحي، ولكن حالياً، وبعد إصابتي لا أستطيع القيام بذلك. ولكن بالمقابل، بت أتقاضى منحة مالية شهرية بعد إصابتي، ساهمت في حمايتي أنا واسرتي من الجوع، حيث أن عملي كان يساهم بشكل أساسي في توفير احتياجات المنزل.“ وعند سؤالها عن الجهة التي تلجأ لها عندما تتعرض للمشاكل الأسرية أو جراء إصابتها: ” أبي وأمي متوفيان، وأنا لا ألتجأ لأحد، ولن احتاج أن ألتجأ لأحد، لأنني لن أكون راضية عن نفسي إذا اشتكيت زوجي أو سمحت لأحد بالتدخل بيننا.“

أسماء: أصابتها دمرت حياتها

بتاريخ 12 أكتوبر 2018 تعرضت السيدة أسماء، 28 عاماً، من سكان مدينة غزة، لإصابة خطيرة بطلق متفجر أطلقتته قوات الاحتلال المركزة على السياج الأمني، أثناء مشاركتها في مسيرات العودة شرق مدينة غزة، حيث كانت على مسافة 100 متراً من السياج. وتقول نسمة أن استهدافها جاء بعد ما طلب جنود الاحتلال منها عبر مكبرات الصوت مغادرة المكان، ولما لم تستجب لهم، قاموا بإطلاق النار عليها، فاخرقت الطلقة صدرها وخرجت من ظهرها. وأدت الإصابة إلى تهتك بالرتين، وتهشم في عظام القفص الصدري. وتم استبدال عدة عظام من قفصي الصدري بعظام من البلاتين. ونتج عن الإصابة إعاقة دائمة، حيث لا تستطيع التحرك لمسافات طويلة، وتعاني من آلام دائمة. كما وتركت الإصابة تشوهات كبيرة محل الغرز، وخاصة في منطقة الظهر.

وفيما يتعلق بالرعاية التي تلقتها بعد الإصابة، قالت أسماء: ”تلقيت الرعاية الطبية اللازمة من قبل الأطباء والممرضين، ولكن كنا نضطر لشراء العلاج اللازم على حساب أهلي، حيث لم يكن العلاج متوفرة في المستشفيات الحكومية. كما وقامت إحدى الجمعيات بتقديم رعاية طبية بعد خروجي من المشفى للتغيير على الجرح وتقديم العلاج الطبيعي اللازم.“

وعن التبعات الاقتصادية للإصابة، أفادت أسماء: ”ظروفنا الاقتصادية صعبة جداً، نعتمد بشكل دائم على معونة وزارة التنمية الاجتماعية. وأول إصابتي كانت هناك زيارات من قبل الأهل والأحبة وكانوا يقدموا لي المال بدل الهدية فكنت أشتري العلاجات منها. فلا يوجد دخل لنا، حيث أن أبي متوفي، وأخي هو من يتولى الصرف على البيت. وقد تم صرف 600 شيكل لنا من المنحة القطرية، ولكن هذا لا يكفي لتحمل تكاليف الحياة والعلاجات، وأجد مشكلة كبيرة في توفير العلاج.“

وعن تبعات الإصابة الاجتماعية، أفادت أسماء: ”تعرضت لـلوم الشديد على إصابتي من قبل الأم والأخوة والأعمام، لدرجة عدم زيارتي في المشفى من قبل أخي وأعمامي.

وقالت لي أمي: ”يا ريتك متي وارتحت منك“ و”تعرضت للإصابة، ولن يأتي أحد ليتزوج بك أبداً“. وتضيف أسماء: ”أثر هذا الكلام علي نفسيتي بشكل كبير، وأبكي كل يوم على ما حصل لي، وتعامل أهلي معي، وكأني عاملة عملة، مع أنني مصابة من قبل الاحتلال الاسرائيلي.“ وتحاول أسماء تفهم تعامل أهلها معها بالقول: ”يرجع غضب أهلي الشديد إلى أنهم حاولي منعي عدة مرات من المشاركة في مسيرات العودة، حيث تم ضربني من قبل أخواني وأمي لأمتنع عن الذهاب، وكانوا قد هددوني، وقتها إنه لو تعرضت للإصابة فلن يقوموا حتى بزيارتي في المشفى، وهذا ما حدث فعلياً. وأنا الآن أعاني بشكل كبير من إصابتي ومن معاملة أهلي لي. وفعلياً، فقدت مستقبلي، لأن من هم مثلي لا يمكن لهم الزواج.“

رغدة: توفي زوجها حزناً عليها

بتاريخ 27 أبريل 2018، تعرضت السيدة رغدة، 46 عاماً، أم لأبنة واحدة، من سكان محافظة الشمال، لإصابة خطيرة في القدم اليمنى، يطلق ناري متفجر أطلقه أحد جنود الاحتلال المتمركزين على السياج الأمني، أثناء مشاركتها في مسيرات العودة السلمية، وذلك بينما كانت متواجدة على بعد 30 متر من السياج. وقد أدت الإصابة إلى قطع وتهشيم بعظمة الساق اليمنى مما تسبب بقصر قطره 5 سم نتج عنه إعاقة دائمة. وتفيد رغدة بأن إصابتها تطلبت إجراء عدد كبير من العمليات والتي تجاوز عددها 14 عملية جراحية مختلفة، تشمل عمليات وصل للشرايين وتنظيفات ووصل للعظام لعملية زراعة عظام داخلية للساق، وأيضاً ما زال هناك عدد من العمليات المستقبلية ستحتاج إليها وفق ما قرره الأطباء، حسب قولها.

وفيما يتعلق بتلقيها للرعاية الطبية المناسبة، علقت رغدة "لم أتلق عناية صحية مناسبة، لأن أغلب العمليات التي مررت بها خلال فترة علاجي لم تأت بنتيجة واضحة ولم يكن هناك اهتمام عالي من قبل المشفى. وبعض المؤسسات قدمت لي رعاية، حيث أرسلت عدداً من الأشخاص لمتابعة حالتي وصحتي، وكان ذلك خلال أول خمسة أشهر من إصابتي ومن ثم توقفت هذه الزيارات." وتضيف رغدة: "خلال فترة مكوثي في المشفى، لم يمكن هناك راحة، أو تغذية، بل كانت على حسابنا الخاص. وبعد خروجي بت لا استطع العناية بنفسى، وخاصة فيما يتعلق بإعداد الطعام وترتيب المنزل، حيث تسببت الإصابة بخمول جسدي ووجع دائم لي."

وعن تأثير الإصابة على حياتها اليومية ومستقبلها، قالت رغدة: "أثرت الإصابة علي بشكل كبير، فحتى اليوم لا أستطيع المشي أو ممارسة حياتي بشكل طبيعي. فقد قمت بإجراء عدد من العمليات وسوف يكون عندي عملية جديدة بتاريخ 2018/10/25، وسيتم خلالها فصل للعظام وتعديل بالقدم. ولا أعرف، هل سأعود بعدها لممارسة حياتي مرة أخرى؟"

وفيما يتعلق بالضرر الأسري المترتب على الإصابة تقول رغدة: "تسببت إصابتي بضرر

أسرى بالغ لي، ولكن بشكل غير مباشر، حيث تسببت بشكل غير مباشر بوفاة زوجي، فأثناء زهابي للعلاج بمصر بعد الإصابة لم يستطع زوجي مرافقتي بسبب بقائه مع ابنتنا الوحيدة، ولأنه كان يعاني من ضعف شديد بالسمع وأيضاً كان يعاني ضعف بعضلة القلب. فتوفى زوجي بسبب حزنه الشديد على عدم مقدرته السفر معي والوقوف بجانبني.“ وتضيف رغبة: ”تعرضت للكثير من اللوم من داخل العائلة ومن خارجها مثل الجيران والأصدقاء، بسبب إصابتي، حيث أسمع الكثير من العبارات مثل: شو بوديكي على الحدود، ظلي ببيتك أحسن إليك.“

وعن التبعات الاقتصادية لإصابتها، تقول رغبة: ”كان زوجي عاطلاً عن العمل، وكنا نعيش على راتب الشؤون الاجتماعية وهو الدخل الوحيد لنا، حيث كنا نحتاج إلى المساعدات لأن وضعنا المادي صعب. وحالياً يصرف لي، من مؤسسة أسر الشهداء والجرحى (التابعة لحركة حماس)، 600 شيكل، بعد إصابتي، ولولاه لكنت بلا أي مصدر دخل. وأنا حالياً أعاني من ألم إصابتي المستمر، ومن فقد زوجي، وحالتي النفسية سيئة جداً.“

القسم الثاني:

الأثر غير المباشرة للعنف المباشر من قبل سلطات الاحتلال ضد المرأة في مسيرات العودة

ينعكس العنف الممارس من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة على المرأة الفلسطينية بشكل غير مباشر أيضاً. ويمكن القول أن كل إصابة أو اعتداء في مسيرات العودة تحملت تبعاته امرأة ما، حيث ينعكس العنف الإسرائيلي على ثقافة المجتمع ويزيد حالة الضغط والشحن فيه من جهة، ومن جهة أخرى تعاني المرأة الأقرب، سواء كانت أم أو زوجة أو أخت أو ابنة تبعات إصابة الذكور من الناحية المادية والنفسية. فبعض النساء فقدن رب العائلة القادر على الانفاق وإدارة أمور الحياة، وبعضهن فقدن الأبن أو الأخ، مما سبب لهن تبعات نفسية واجتماعية خطيرة. ووفق أغلب الدراسات كما سبق وأن أوضحنا في الفصل الأول من هذه الدراسة أن العنف السياسي ينعكس بشكل مباشر على العلاقات داخل الأسرة. وبالتالي يمكن القول أن الانتهاكات الإسرائيلية في مسيرات العودة ساهمت بشكل غير مباشر في زيادة العنف الأسري والاجتماعي والاقتصادي ضد النساء في قطاع غزة. فيما يلي عرض لأبرز الحالات التي رصدها المركز، لعنف مباشر من سلطات الاحتلال ضد المتظاهرين في مسيرات العودة، أدى إلى تبعات اقتصادية واجتماعية خطيرة ضد النساء في قطاع غزة سواء كن مشاركات أم لا، وذلك في ستة محاور:

النساء اللاتي اصبن في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي فقدن أزواجهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي فقدن أحد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي فقدن احد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة؛ النساء اللاتي يقطنن أو يعملن بالقرب من مناطق التماس في مسيرات العودة.

1. النساء اللاتي فقد أزواجهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة

قَتَلَت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال مسيرات العودة الكبرى 176 مدنياً من الذكور البالغين، (???) منهم متزوجاً. ونظراً لطبيعة المجتمع الذكوري في قطاع غزة، فإن أغلبية النساء المتزوجات يعتمدن على الذكور كمصدر دخل أساسي للأسرة، وبعض الأحيان يكون المصدر الوحيد. ولذا ترتب على هذا الاستهداف الإسرائيلي ضرر مباشر للنساء، أرامل قتلى مسيرات العودة، حيث فقدوا السند الاجتماعي ومصدر الدخل. وقد وجدت بعض النساء في المجتمع المحيط وأهلهن وأهل زوجها سند اقتصادي واجتماعي. ولكن بالمقابل، ترتب على وفاة الزوج، في بعض الأسر، العديد من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية للمرأة، مثل: فقدان مصدر الدخل، منها المعاملة السيئة من أهل الزوج، محاولة حرمان المرأة من الميراث، الطرد من منزل الزوجية، محاولة الاجبار على الزواج من أخو الزوج المتوفى. فيما يلي عرض لحالتين من الحالات التي رصدتها المركز، والتي تبين أبرز المشاكل التي تعرضت لها بعض الأرامل، اللاتي فقدن أزواجهن بسبب الاستهداف الإسرائيلي لهم في مسيرات العودة السلمية.

وردة: الاحتلال الاسرائيلي قتل زوجها وفقدت بعدها الأمان الاجتماعي

بتاريخ 30 مارس 2018 قتل عبد القادر، زوج السيدة وردة، 35 عاماً، أم لستة أبناء، من المحافظة الوسطى، بعد استهدافه بطلق ناربي في البطن، من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي المتمركزين على السياج الأمني، أثناء مشاركته السلمية في مسيرات العودة في منطقة شرق مخيم البريج. وقد أدت الإصابة إلى موت الزوج بعد ثلاث ساعات من إصابته حيث أصاب الطلق كبده مباشرة، ولم تستطع الأطقم الطبية السيطرة على النزيف لصعوبة الإصابة.

وتقول وردة: ”بموت زوجي فقدنا المعيل والحامي، فقد انقطع أي مصدر للدخل لمدة ثمانية شهور، حيث كان زوجي يعمل موظف مدني في السلطة الفلسطينية، وتأخرت الإجراءات لصرف معاشه. وخلال هذه الفترة قام والد زوجي بالإفناق على الأسرة، وكنت أحرمت نفسي وأولادي من الكثير من الأشياء حتى لا تكون عبء كبيراً عليه. وبعد ثمانية شهور من وفاة الزوج، تم صرف معاشه، وهو عبارة عن راتبه التقاعدي، ويبلغ 1700 شيكل، يقوم والد زوجي باستلام الراتب بعد أن أجبرني على التوقيع على وكالة له بذلك. ومن ثم يقوم بأخذ 300 شيكل منهم، وهو نصيبهم من الراتب وفق ما أفادت به هيئة التقاعد، واعطائي الباقي.“

وعن المشاكل الاجتماعية التي تسببت فيها وفاة الزوج، تقول وردة: ”بعد وفاة زوجي حاول والد زوجي طردي من المنزل أكثر من مرة حيث أن ملكية المنزل تعود له، ويقوم بإذلالني، حيث يقول لي دائماً: هذا البيت لي. ويقوم والد زوجي أيضاً باستلام اية مساعدات نقدية لنا كأسرة شهيد، ويودعها في حسابات أبنائي في البنك، ولا يسمح لنا باستخدامها.“ وتضيف وردة: ”تعامل أهل زوجي معي سيء جداً، ما عدا أم زوجي، ويقومون بإهانتني والتلميح لي بأني موجودة فقط لرعاية الأطفال، وأن هذه هي مهمتي الوحيدة وسبب وجودي، ويحاولون دائماً إشعاري بأني مجرد خادمة.“ وتقول وردة: ”أنها تعاني من تدخل جيرانها بها بعد وفاة زوجها، حيث يتطفل أحد الجيران في مسائلها الشخصية، وينقل لأهل زوجها كل شيء معلومات عنها، وعمن يقوم بزيارتها، لخلق

مشاكل معهم.“

وعلقت وردة عند سؤالها على التأثيرات النفسية لفقدان زوجها: ”تعامل أهل زوجي السيء معي يؤثر نفسياً علي بشكل كبير، حيث بت منطوية وأكره الاختلاط بالناس، ووصلت إلى حد الاكتئاب وفقدان الشهية والبكاء المستمر، ولم أتلق اية رعاية نفسية.“ وتضيف وردة: ”أثر فقدان زوجي على أبنائي كثيراً، فهم يشعرون بالفراغ، ويكون بشكل مستمر، حيث يتذكرونه بشكل دائم، ويفقدون الكثير من الحاجيات التي كان يوفرها لهم. وابنتي البالغة من العمر 8 سنوات أصبحت عدوانية منذ وفاة والدها، حيث أنها تعاني أصلاً من مشكلة في السمع بسبب نقص الأكسجين أثناء الولادة. ونسبة العجز لديها تصل إلى 90%، وتحتاج بشكل شهري إلى حوالي 100 دولار ما بين بطارية سماعة ومواصلات لأجل مراجعة طبيبها في مستشفى حمد لحضور جلسات التأهيل والنطق.“

وعن حياتها ومستقبلها بعد فقد زوجها، تقول وردة: ”أشعر بعدم الاستقرار وبالنقص بشكل مستمر أنا وأبنائي. هناك مسؤولية كبيرة جداً ملقاة عليّ وحدي، فأنا بت المسؤولة عن تربية الأبناء وتوفير مستلزماتهم. كما وأعيش حالة من الخوف من استمرار مضايقات والد زوجي بخصوص ملكيته للمنزل، وهو ما يضايقني ويسبب لي ضغطاً نفسياً، وهو ما لم يكن موجوداً أثناء وجود زوجي على قيد الحياة.“

وعن الجهة التي تلجأ إليها عند تعرضها للمشاكل السابقة، قالت وردة: ”أنا لا أقوم بالشكوى لأي أحد لأنني أعرف أن الشكوى ستزيد المشاكل، ولن تحل ما أعاني منه. كما لا أريد أن يكون لأهلي أي دور في المشاكل التي أتعرض لها، حتى لا تزيد، فأنا أريد أن أكون مرتاحة أنا وأولادي.“

لبنى قتل الاحتلال زوجها ليتركها لوارحم

بتاريخ 14 مايو 2018 قُتل أحمد، زوج السيدة لبنى، 30 عاماً، أم لأبنة واحدة، بعد استهدافه بطلق ناربي متفجر في البطن، من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي المتمركزين على السياج الأمني، أثناء مشاركته السلمية في مسيرات العودة في منطقة شرق مخيم البريج. وقد أدت الإصابة إلى موت الزوج بعد نصف ساعة من إصابته في المشفى.

وعن الأثر الاجتماعي لوفاة زوجها، أفادت لبنى: ”تلقيت راتب شهيد من قبل السلطة الفلسطينية، بالإضافة إلى مساعدة شهرية من قبل مؤسسة الشهداء والجرحى التابعة لحركة حماس. وقد استخدمت هذا الراتب في سداد ديون زوجي، ولكن لم يشفع لي ذلك عند أهل زوجي، حيث قاموا بطردي من شقة الزوجية.“ أوضحت لبنى: ”بعد الانتهاء من العزاء وقضاء فترة العدة في بيت أهلي، قام والد زوجي بالاتصال على أبي، وطلب منه الحضور لأخذ العفش ما عدا الثلاجة، وقام أبي بذلك فعلاً، واستولى والد زوجي على الشقة. وتقول لبنى: ”أسكن الآن في بيت أهلي، وأقوم بتوفير نصيبي من معاش الشهيد كاملاً 2000 شيكل في حساب بنكي لأبنتي، وأهلي من يتكفلون بتوفير كل احتياجاتنا.“

وعن الأثر النفسي لقتل جنود الاحتلال لزوجها، تقول لبنى: ”تعرضت لصدمة نفسية شديدة بعدما قتل جنود الاحتلال زوجي، حيث أصبت بنوبات اكتئاب حادة وبكاء مستمر، وبت انطوائية. ولكني لم أتلجأ أي دعم نفسي من أية جهة إلا أهلي.“ وتضيف لبنى: ”بعد غياب الأب بشهر أصبحت أبنتي تتذكر والدها وتفقدته، كانت تبكي وتطلب منا رؤيته.“

وبسؤالها عن الأثر الاجتماعي لفقدان زوجها، أفادت لبنى: ”بعد فترة من استشهاد زوجي بدأ بعض المحيطون بي بالتدخل في حياتنا الشخصية. وبدأت أسمع بعض الشائعات عني، وصار البعض يطلب مني أن ألبس الجلباب والنقاب بصفتي زوجة

شهيد . وقام بعض الأقارب والأصدقاء بمحاولات إقناعي بالزواج، والبعض قام بإحضار بعض الأشخاص ليتزوجوا بي، رغم تأكيدي على رفض ذلك مراراً. “وتتابع لبنى: ”وقام والد زوجي بنشر شائعات تقول أنني حرمته من رؤية حفيدته مع العلم أنه لم يطلب رؤيتها مطلقاً.“

وبسؤالها عن الجهة التي تلجأ لها عن تعرضها لمثل هذه المشاكل، قالت لبنى: ”عندما اتعرض لمشكلة الجأ إلى أهلي فقط. وقد لجأ أهلي مرة إلى جهات الإصلاح من أجل حل المشاكل العالقة بيني وبين والد زوجي.“

2. النساء اللاتي أصيب أزواجهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة

بَلَغَ عدد المصابين في مسيرات العودة 11566 مدنياً من الذكور البالغين، منهم 3646 شخصاً متزوجاً، جراء استهدافهم المباشر من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي المتمركزين على السياج الأمني، وذلك خلال مشاركتهم في مسيرات العودة السلمية. وقد ترتب على بعض هذه الإصابات، إعاقات بعضها دائمة، أدت إلى فقدان الأسرة مصدر الدخل وأثرت على استقرارها والعلاقات المتزنة فيها. وقد انعكس ذلك على المرأة في الكثير من الأسر التي تعرض فيها الزوج للإصابة، حيث تحملت المرأة العديد من المسؤوليات الإضافية على أعبائها الأساسية، كما تعرضت بعض النساء لعنف زوجي نتيجة الحالة النفسية المترتبة على إصابة الزوج، وبعضهن تعرض للعنف الاجتماعي من أهل الزوج. وبالمقابل، هناك بعض الأسر التي لم تتعرض فيها المرأة لأي نوع من العنف الأسري أو الاجتماعي جراء إصابة الزوج. فيما يلي عرض لحالتين من الحالات التي رصدها المركز لنساء تعرضن للعنف الأسري والاجتماعي بسبب إصابة أزواجهن بنيران جنود الاحتلال الإسرائيليين.

ندى: إصابة زوجها جعلتها في حالة ضعف وخوف دائم

بتاريخ 30 مارس 2018 تعرض عمر زوج ندى، 30 عاماً، أم لثلاثة أطفال، لإطلاق نار مباشر في منطقة الرأس من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي المتمركزين على السياج الأمني، وذلك أثناء مشاركته السلمية في مسيرات العودة في منطقة شرق رفح. وقد أدت الإصابة إلى إعاقة دائمة، حيث تسببت في شلل نصفي وصعوبة في النطق والكلام.

وتقول ندى: ”منذ إصابة زوجي، أقدم رعاية صحية ومنزلية كاملة لزوجي، مثل جلب الأدوية واصطحابه لمراجعة الأطباء، واصطحابه لدورة المياه، والعناية به بشكل كامل، حيث بات لا يقدر على الحركة بسهولة، وذلك بالإضافة إلى أعباء المنزل، واعتنائي بأولادي الثلاثة.“

وعن التبعات الاقتصادية للإصابة، أفادت ندى: ”فقدنا مصدر الدخل الوحيد بعد إصابة زوجي، ولذا اضطررت إلى بيع مصاغي الذهب، وساعدني أختي، في توفير الأدوية اللازمة لزوجي واحتياجات المنزل. ولكن بعد ذلك ساعدتني بعض المؤسسات، وحصلت على راتب من مؤسسة أسر الشهداء والجرحى، كما أحصل على 600 شيكل من الدعم القطري بشكل دوري.“

وعن الآثار الاجتماعية المترتبة عن إصابة الزوج، قالت ندى: ”بعد إصابة زوجي عاملني أهله بشكل سيء، فمنعوني من الوصول له عند إصابته وحاولوا عزله عني وقت وجوده بالمشفى حتى لا اعرف أي معلومات عن إصابته. كما ويضرض أهل زوجي قيوداً علي في الخروج من المنزل.“ وتضيف ندى: ”أصبح زوجي عصبي جدا بعد الإصابة، حيث تحدث له نوبات غضب، ويقوم بتفريغ غضبه عليّ لأقل الأسباب، فهو كثيرا ما يقوم بشتمتي، ومرة قام بضربي“. وتضيف: ”ما زلت أعاني من مشاكل أسرية جراء قيام أختي بمطالبة زوجي بإعادة المال الذي ساعدوني به أثناء إصابة زوجي، كما تحدث مشاكل بين زوجي وأخوته نتيجة سوء معاملتهم لي.“

وبسؤالها عن الأثر النفسي المترتب على هذا الوضع، قالت ندى: "أعاني حالياً من ضغط نفسي شديد، حيث اشكو من أرق، بكاء مستمر، حزن مستمر، وشعور دائم بالخوف والضعف، وإحساس بأني مراقبة في أغلب الأوقات من قبل أهل الزوج، بسبب ما حدث لزوجي. ويزيد من سوء حالتي النفسية أنني لا أعرف أية معلومات عن إصابته ومدى خطورتها. ولم أتلق أي دعم نفسي من أية جهة."

وعن الجهة التي تلجأ لها عندما تتعرض لمثل هذه المشاكل، أفادت ندى: "إذا كانت المشكلة لا يمكن السيطرة عليها فإنني أتوجه بنفسي أو من خلال أهلي إلى كبار عائلتي الذين يحاولون التدخل بشكل ودي لحل المشاكل، واعتقد أن هذه الوسيلة كافية للتعامل مع مشاكلي."

نجوى: إصابة زوجها جعلتهم في ضائقة مادية

بتاريخ 27 ابريل 2018 تعرض مازن زوج نجوى، 34 عاماً، أم لسبعة أطفال، لإطلاق نار مباشر في منطقة الساق من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي المتمركزين على السياج الأمني، وذلك اثناء مشاركته السلمية في مسيرات العودة في منطقة «مَلَكَة»، شرق مدينة غزة. وقد أدت الإصابة إلى إعاقة حركية مؤقتة، لمدة 12 شهراً، حيث احترقت الطلقة الساقين معاً.

وتقول نجوى: ”منذ اصابة زوجي أقوم بواجبي في مساعدته، من خلال الرعاية الصحية به، وإجراء الغيارات اللازمة للجرح ومساعدته في الذهاب للحمام والعناية به من كافة النواحي.“

وعن الأثر الاقتصادي للإصابة، أفادت نجوى: ”فقد زوجي قدرته على العمل جراء الإصابة، حيث كان يعمل في أحد المخابز، بجانب عمله كمسعف، لأن الراتب الحكومي، والذي يبلغ 1200 شيكل، لا يكفي أبداً لشراء حاجيات الشهر. ولهذا واجهت مشكلة كبيرة في توفير العلاجات اللازمة واحتياجات المنزل. وقد قمت بالاستدانة من بعض معارفي، وحصلت مساعدة والدي وأختي في ذلك وبعض الأقارب.“ وتضيف نجوى: ”لأن زوجي موظف، بالعادة تحجم المؤسسات عن تقديم أي دعم لنا. صحيح أنني تلقيت مساعدة 200 دولار لمرة واحدة، وبعدها صرف لي 600 شيكل من الهيئة العليا لمسيرات العودة، ومن ثم تم تخفيضها إلى 300 شيكل، وبعدها تم قطعها، إلا أنني ما زلت أجد صعوبات جمة في توفر احتياجات العلاج والبيت، وفي الوقت الحالي لم تتمكن من شراء العلاج اللازم له. وقد لجأت إلى بعض المؤسسات الطبية لصرف العلاجات لزوجي، وصرّفوا لي مرتين وبعدها اعتذروا عن الصرف.“

وعند سؤالها عن الآثار الاجتماعية والأسرية للإصابة، قالت نجوى: ”زوجي بات حاد الطباع جداً بعد إصابته، وينفعل ويغضب بدرجة لا توصف، ودائماً يصرخ فيّ: أغربي عن وجهي، لا تطلبوا مني شيئاً. ويزيد انفعاله بسبب عدم قدرتنا على توفير احتياجات

الأسرة، والأدوية اللازمة لعلاجها.“ وتضيف: ”في بداية إصابة زوجي كانت معاملة أم زوجي سيئة جداً لي، واتهمتني بأني السبب في ذهاب أبنها (زوجي) لمسيرات العودة، وكان من المفترض بي منعه.“

وعن حالتها النفسية جراء ذلك، قالت نجوى: ”أعاني من اكتئاب نفسي شديد، فإننا حزينة جداً على ما أصاب زوجي، وحالته النفسية السيئة انعكست علينا جميعاً. وأنا أعاني أصلاً من مرض «بهجت»⁵⁹، وقد زاد علي المرض نتيجة للضغوط النفسية والحزن شديد وقلة نوم. لم يعد لدي طاقة، وبصراحة أفكر بشكل جدي في الذهاب إلى مسيرات العودة للموت. نفسيتي مدمرة ولم أتلق أي دعم نفسي من أية جهة.“

59 مرض بهجت، ويسمى أيضاً متلازمة بهجت، وهو اضطراب نادر يسبب التهاب الأوعية الدموية في كل الجسم. ويمكن للمرض أن يؤدي إلى عدد من العلامات والأعراض تشمل قرح الفم والتهاب في العين وطفح جلدي.

3. النساء اللاتي فقدن أحد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة

قَتَلَت قوات الاحتلال المتمركزة على السياج الأمني 46 طفلاً، خلال مشاركتهم في مسيرات العودة الكبرى. وبطبيعة الحال ينعكس موت الأطفال والشباب الصغار على الأسرة بشكل كبير جداً، وخاصة على النساء. وبطبيعة الحال تكون الأم هي أكثر من يعاني جراء فقدان الأولاد، حيث تكون الآثار النفسية وخيمة عليها، وقد تكون ملحقة أيضاً بتبعات اقتصادية لا يمكن تحملها بالنسبة للأسر الفقيرة. هناك بعض الأسر التي لا تستطيع شراء العلاجات اللازمة للطفل، والتي لا توفرها المستشفيات الحكومية، كما قد يترتب على الإصابة إعاقة، تحتاج تكاليف مدى الحياة، وبعض الأسر قد يمثل الأبن فيها مصدر الدخل الوحيد، أو جزء مهم منه. فيما يلي عرض لحالتين، من الحالات التي رصدها المركز لأمهات فقدن أولادهن، بعد قتلهم بنيران قوات الاحتلال الإسرائيلي بسبب مشاركتهم في مسيرات العودة السلمية.

سجى: تعرضت لجلطة في الدماغ حزناً على أبنها

بتاريخ 14 مايو 2018، قتل مهند، 20 عاماً، ابن السيدة سجى، 58 عاماً، من محافظة الوسطى. وقد نتجت الإصابة التي أدت إلى وفاته عن استهدافه من قبل جنود الاحتلال بطلق ناري متفجر في الرأس، أثناء مشاركته في مسيرات العودة في منطقة شرق مخيم البريج. وقد توفي مهند بعد عشرة أيام من الإصابة، حيث كان في مشفى الشفاء، ومن ثم تم تحويله إلى المشفى الأهلي في الخليل وتوفي هناك في نفس يوم وصوله.

وعن الأثر الاقتصادي، تقول سجى: ”لم يترتب أي ضرر اقتصادي على فقدان أبنى حيث كان طالباً، ولا يملك مصدر دخل. ولم أتكبد أي مصاريف للعناية به بعد إصابته وقبل وفاته، حيث تتكفل الجهات الحكومية بذلك. كما وتم صرف راتب شهيد لنا من السلطة الفلسطينية، ولكنني أصرفه على علاجي، حيث تعرضت لجلطة في الجهة اليسرى من الدماغ، بعد استشهاد إبني حزناً عليه.“

وبسؤالها عن الأثر النفسي، قالت: ”ما زلت أعاني من نوبات بكاء مستمرة، ولا أستطيع النوم ليلاً، وأشعر بضيق نفس بشكل مستمر، وبت منطوية لا أحب الخروج من البيت، وأعاني من حالات شرود ذهني وسرحان، نتيجة التفكير المستمر في أبنى. زوجى وأولادى يحاولون التخفيف عني، ولكن لم أستطع تجاوز الأمر حتى الآن، ولم أتلق أي جلسات دعم نفسي، ولا أعتقد بأنى في حاجة لها، لأن الأهل يقومون بذلك.“

دعاء: فقدان ابنها أفجعها وحرماها من مصدر مهم للدخل

بتاريخ 14 سبتمبر 2018، قتل محمد، (25) عاماً، ابن السيدة دعاء، 60 عاماً، أم لعشرة أبناء، من محافظة رفح. وقد نتجت الإصابة التي أدت إلى وفاته عن استهدافه من قبل جنود الاحتلال بطلق ناري متفجر في منطقة البطن، أثناء مشاركته في مسيرات العودة السلمية في منطقة شرق جباليا (أبو صفية)، أدت إلى وفاته على الفور.

وعن الأثر الاقتصادي لفقد ابنها، قالت دعاء: ”لم اتكبد أي تكاليف في رعاية أو تشييع جثمان أبنّي، ولكن أدت وفاته إلى نقص شديد في الدخل للأسرة، حيث كان ابني يعمل في محل لصيانة إطارات السيارات (البناشير)، وكان يساعد في مصروف البيت، حيث أن زوجي متزوج من اثنتين أخريين ولا يصرف علينا. وبعد وفاته بشهرين، قامت السلطة الفلسطينية بصرف معاش شهيد لنا، وكان يبلغ 1400 شيكل، واستمرينا في تقاضي هذا الراتب لمدة سبعة شهور إلى تم قطعة من قبل السلطة الفلسطينية. وبعدها قامت مؤسسة أسر الشهداء التابعة لحكومة غزة بصرف مبلغ 1200 شيكل، والمبلغ لا يكفي حاجتنا، حيث يعيش معي أولادي الثلاثة المتزوجين.“

وعن الأثر الاجتماعي للإصابة، قالت دعاء: ”هناك لوم دائم من زوجي من وقت وفاة محمد وحتى يومنا هذا بأنني السبب في وفاته، أما بخصوص التعنيف فأنا أعاني من مشكلة سابقة حتى قبل وفاة ابني حيث أن زوجي لا يكثر لحالنا ولا أراه لمدة أشهر طويلة حيث يقضي وقته مع زوجاته الأخرى، وكثيراً ما يعنفني.“

وبسؤالها عن الحالة النفسية المترتبة على ذلك، قالت: ”أعاني نفسياً ولا أستطيع تصديق خبر وفاته، وأعاني من أرق شديد، وأشعر أحياناً أنني أراه في الغرفة معي في صلاة الفجر، ولم أتلق أي دعم نفسي من أية جهة.“ وتضيف: ”عندما أتعرض لأي مشكلة أتوجه لأولادي، ولا أعرف أية جهة أخرى.“

4. النساء اللاتي أصيب أحد أولادهن بعد استهدافهم من قبل الاحتلال الإسرائيلي في مسيرات العودة

يستهدف جنود الاحتلال المتمركزين على السياج الأمني المشاركين في مسيرات العودة بالرصاص الحي والمطاطي وقنابل الغاز. وقد تعرض الكثير من الشباب في مقتبل العمر والأطفال لإصابات بليغة، ترتب عليها إعاقات دائمة، وتفيد الإحصاءات المتوفرة بأن حوالي 204 من الذكور تعرضوا لإعاقات دائمة بسبب استهدافهم بالرصاص المتفجر لمشاركتهم في مسيرات العودة، منهم 41 طفلاً. وقد انعكس ذلك على أسر هؤلاء الشباب والأطفال بشكل مباشر، حيث رتبت الإصابات آثار اقتصادية ونفسية على أسر المصابين ككل. وبطبيعة الحال، تتحمل الأمهات المعاناة الأكبر عن إصابة أبنائهن، حيث أنها بالعادة من يقوم بالرعاية الصحية بالإبن، وهي من تتحمل الحالة النفسية الصعبة له، المترتبة على الإصابة، كما أنها أكثر من يُفجع بإصابة الإبن، وكثيراً ما تكون هي المسؤولة عن السعي لتوفير العلاجات لأبنها من المؤسسات المختلفة، في الأسر الفقيرة. فيما يلي حالتان من الحالات التي رصدها المركز، والتي تبين أثر الإصابة الناتجة عن استهداف جنود الاحتلال الإسرائيلي للشباب والأطفال في مسيرات العودة على أمهاتهم.

سناء: حياتي كلها تعطلت بسبب إصابة ابني

بتاريخ 14 مايو 2018 أصيب عبد الرحمن، 18 عاماً، ابن السيدة سناء، 45 عاماً، أم لستة أبناء، من محافظة خان يونس. وقد نتجت الإصابة عن استهدافه من قبل جنود الاحتلال المتمركزين على السياج الأمني بطلقة في صدره، أصابت نخاعه الشوكي، وتسببت بشلل نصفي له، وذلك أثناء مشاركته في مسيرات العودة في منطقة شرق خان يونس.

تقول سناء: ”منذ إصابته وبمساعدة الأسرة، أقوم بواجبي في تقديم الرعاية لأبني، بما يشمل التغيير على الجرح، وتوفير الطعام واصطحابه للحمام والنظافة الشخصية له. وأكثر ما أعاني عملية نقله وحركته، حيث أقوم يومياً بحمله بمساعدة أحد أفراد العائلة من الطابق الثاني، حيث الشقة التي نساكن فيها، إلى الطابق الأرضي والعكس، في كل مرة يحتاج فيها للخروج من المنزل. ويتكرر ذلك عدة مرات في اليوم نظراً لأنه في المرحلة الثانوية (توجيهي) ويأخذ دورس خصوصية. وبت متخوفة على نفسي من مضاعفات صحية، بسبب حمل ابني من وإلى الشقة، حيث بت أعاني من آلام في المفاصل.“

وعن الأعباء الاقتصادية للإصابة، تقول سناء: ”ترتب على إصابة ابني أعباء مالية كبيرة على الأسرة، حيث أضطر إلي الاستدانة من الأهل والأقارب، كما لجأت للعديد من المؤسسات الخيرية لتوفير احتياجات وعلاج ابني. وحالياً أنا ألتقى بمساعدة شهرية قدرها (600) شيكل شهرياً من مؤسسة أسر الشهداء والجرحى التابعة لحكومة غزة، بالإضافة إلى راتب شهيد من الحكومة في الضفة الغربية.“

وبسؤالها عن الأثر النفسي للإصابة، قالت سناء: ”بعد الإصابة أصبح ابني عصيباً جداً، ويقوم بتفريغ انفعالاته فيها، ولكنه تحسن مع الوقت وبت أكثر هدوءاً.“ وتضيف: ”تعرضت لضغط نفسي كبير بعد إصابة ابني، حيث قامت أسرة زوجي وخاصة شقيقاته بلومي على إصابته، واتهموني بالإهمال، وقد تسبب ذلك بخلاف بيني وبينهم في وقتها.“ وأفادت سناء بأنه تم تقديم دعم نفسي لها من قبل إحدى المؤسسات الخيرية.

وعن الأثر الاجتماعي، قالت سناء: ”من يوم إصابة إبني بت لا أستطيع الخروج من البيت مثلما كنت سابقاً، حيث أن حالة إبني تستلزم مني البقاء بجانبه بشكل مستمر. اعتقد أنني فقدت حياتي بشكل كامل، ولن أستطيع العودة أبداً إلى حياتي السابقة.“

وردة: قلق دائم على مستقبل ابنها بعد بتر ساقه

بتاريخ 26 أكتوبر 2018، أصيب صلاح، 16 عاماً، ابن السيدة وردة، (37) عاماً، أم لأربعة أبناء، من محافظة غزة. ونتجت الإصابة عن طلق ناري في الساق الأيسر أطلقتها قوات الاحتلال المتمركزة على السياج الأمني، أثناء مشاركته السلمية في مسيرات العودة في منطقة شرق غزة (ملكة)، بينما كان على بعد 150 متر من السياج الأمني. وقد تسببت الإصابة في إعاقة دائمة، حيث تم بتر الساق الأيسر فوق مستوى الركبة.

تقول وردة: ”منذ إصابته أقوم برعايته واتابع مع المؤسسات التي وفرت لنا أخصائين للعلاج، وقاموا بتعليمي أيضاً على بعض الأساسيات كالغيار على الجرح في أول فترة الإصابة. ومعاناتي كانت في تركيز الاهتمام عليه كونه طفل، فقد انشغلت به عن كل شيء آخر، وعن كل ما يحيطني من مسؤوليات. واعتبر أن حياتي تعطلت بعد إصابته، فحتى هذه اللحظة أقوم بمرافقته في كل مكان يذهب إليه.“

عن التبعات الاقتصادية للإصابة، قالت وردة: ”لم يكلفنا علاجه سوى ما نصرفه على المواصلات للذهاب إلى المؤسسات المختلفة، ولأنه طفل شعرنا باهتمام كبير من المؤسسات التي ساهمت معنا. وقد خصصنا مبلغاً لشراء بعض الأدوية التي لا توفرها هذه المؤسسات من راتب الجريح الذي تصرفه الحكومة لصلاح.“ وتضيف وردة: ”ندير أمور البيت من راتب زوجي والذي يأتينا كل 50 يوم تقريباً، حيث يعمل زوجي مراسل في أحد المؤسسات التابعة لحركة حماس، واعتمادنا أيضاً على كابونة ”طرد غذائي“ من وكالة الغوث.“

وعن الأثر النفسي للإصابة، قالت وردة: ”منذ إصابته وحتى هذه اللحظة وأنا أعاني من انفعالاته وأحياناً تكون بشكل لا يُطاق. ويعتقد صلاح (ابني) أنه خسر مستقبله كونه في بداية حياته، صراخه وانفعاله يأتي عند أنفه الأسباب، وأحاول إرضاءه مراعاة لوضعه.“ وتضيف وردة، عن حالتها النفسية: ”حالتي النفسية الأصعب كانت فور وصول خبر إصابته، واستمرت لشهور عديدة، كنت وقتها لا أود رؤية أحد ولا أود

الحديث مع أحد، لم أنم الليل من التفكير في ابني، وانعكست هذه الحالة على البيت ككل، ولكن بت أفضل الآن وكل أمني أن يستطيع أبنني اكمال حياته بشكل مناسب، وأن يحصل على طرف صناعي يساعده على ذلك.“ وأضافت ”قدمت أحد المؤسسات لي خدمة الدعم النفسي، من خلال عدة جلسات تفريغ نفسي.“

5. النساء اللاتي يقطنن أو يعملن بالقرب من مناطق التماس في مسيرات العودة

تسبب القمع الذي تمارسه قوات الاحتلال المتمركزة على السياج الأمني لمسيرات العودة السلمية في أضرار مباشرة وغير مباشرة لسكان المناطق المتاخمة للسياج الأمني، وكذلك على المزارعين الذين يعملون في الأرض المحاذية له. وبطبيعة الحال فإن المرأة أكثر من يعاني في هذه الحالة. فقد تتعرض المرأة للمخاطر المباشرة، جراء إطلاق النار وقنابل الغاز من قبل جنود الاحتلال، وما قد يسببه ذلك من إصابات أو استنشاق الغازات الخانقة والمسيلة للدموع. كما تعاني النساء اللاتي يسكن في المناطق المتاخمة للسياج من الانفجارات التي تحدث في المكان بين الحين والآخر وإطلاق النار والغازات وما قد يترتب عليه من تدمير للنوافذ، وصعوبة السيطرة على الأطفال، وزيادة الأعباء المتعلقة بتنظيف المنزل جراء الغبار والغاز. كما ويُفرض، في بعض العائلات، قيود على حركة المرأة، حيث تُمنع من الخروج من المنزل لانتشار الرجال في المنطقة، وخاصة في أيام الجمعة. وبعض النساء اللاتي يقطنن منازل ذات أجزاء مكشوفة السطح، يعانين من انعدام الخصوصية حيث بات البيت مكشوقاً للمشاركين في مسيرات العودة. كما تعاني النساء اللاتي يعملن كمزارعات في مناطق تجمع مسيرات العودة، حيث بتن لا يستطعن الوصول لأرضهن في بعض الأوقات، ويتكبدن الكثير من المشقة لحماية المزروعات من خطوات المشاركين في مسيرات العودة.

رغدة: القمع الاسرائيلي لمسيرات العودة حملها أعباء كبيرة

رغدة، 30 عاماً، متزوجة وأم لأربعة أبناء، 3 ذكور، وأنثى واحدة، وتقتن شرق منطقة البريج. تمتلك اسرتها 3 دونمات أرض زراعية، تقع بمحاذاة السياج الأمني، على بعد حوالي (700) متراً منه، تقوم الأسرة بزراعتها بالزيتون واللوز والتين، وتبيع المحصول، مما يساهم في توفير دخل مهم للأسرة. وتقوم رغدة بمساعدة زوجها في العمل في الأرض الخاصة بهم.

تقول رغدة: ”سبب القمع الاسرائيلي لمسيرات العودة الكبرى في منعنا من الوصول لأرضنا، وبتنا لا نستطيع العمل فيها، وخاصة أنه تم نصب خيم اعتصامات العودة في الأرض الخاصة بنا.“ وتضيف رغدة: ”تحدث مشاجرات يوم الجمعة بيني وبين أبنائي، وأنا أحاول السيطرة عليهم، لمنعهم من الخروج من المنزل والذهاب لزيارة الأصدقاء والأقارب في المنطقة المحيطة، خوفاً عليهم من التعرض للغاز واطلاق النار من قبل جيش الاحتلال الاسرائيلي.“

وعن تأثير المسيرات على حياتها اليومية، قالت رغدة: ”بعض الأحيان تحدث شجارات بين أبنائي وبعض الأطفال الذين يتجمعون لمشاهدة مسيرات العودة، وهو ما يرهقني كثيراً ويجعلني في حالة عصبية. كما ويمنعني زوجي من الخروج من باب المنزل يوم الجمعة، حيث يخشى على سلامتي، جراء إطلاق الاحتلال للغاز والرصاص على المشاركين في مسيرات العودة.“

وبسؤالها عن آثار ذلك على إدارتها للمنزل، قالت رغدة: ”قمنا بتغطية سقف ممر المنزل بشادر، حيث كان الممر قبل تغطيته يسمح لمن هم خارج البيت من المشاركين في مسيرات العودة برؤيتنا في البيت، وأدى هذا إلى ارتفاع درجة الحرارة في البيت، وهو أمر لا يطاق في الصيف.“ وتضيف: ”من يوم انطلاق مسيرات العودة أصبحت مضطرة لتطهير المنزل بشكل متكرر ومكثف بسبب زيادة الاتربة الناتجة عن الغبار الذي تحدثه باصات المشاركين، وبسبب قتابل الغاز التي يلقيها الاحتلال الإسرائيلي بكثافة على المشاركين.“

سجود: بيتها بات لا يصلح للسكن بسبب القمع الاسرائيلي

سجود، 47 عاماً، متزوجة، وأم لثمانية أبناء، تسكن بالقرب من السياج الأمني في منطقة البريج، حيث يبعد منزلهم حوالي (700-800) متراً منه. تشارك سجود أحياناً في مسيرات العودة، حيث تلتزم بالشروط التي وضعها زوجها للمشاركة في المسيرات، وهي أن تبقى في خيمة النساء وأن لا تقترب من السياج الأمني.

تقول سجود: ”فقدت القدرة على السيطرة والتحكم في أبنائي بعد مسيرات العودة، حيث لا أستطيع منعهم من المشاركة، فهم يخرجون في كل جمعة إلى الشريط الحدودي، ويقومون برمي الحجارة على جنود الاحتلال. وقد أصبح سلوكهم عدواني تجاه بعضهم البعض بالإضافة إلى تغير في بعض سلوكياتهم، وهذا يرهقني كثيراً لكي أقوم بتقويمه. وأكثر المشاكل التي أعاني منها هي ابني الذي يبلغ من العمر 11 سنة، حيث يتواجد بشكل دائم في منطقة الشريط الحدودي، وأخشى دائماً أن تقوم قوات الاحتلال بقتله مثلما فعلت مع الكثير من الأطفال في مسيرات العودة.“ وتضيف: ”زوجي يمنعني من الخروج من المنزل يوم الجمعة لأنه يخشى علي من ازدحام المنطقة بالمشاركين في المسيرات، والرصاص والغاز الذي يطلقه الاحتلال الاسرائيلي.“

وعن أثر القمع الاسرائيلي على المنزل، قالت سجود: ”إن نوافذ البيت تحطمت جراء الانفجارات التي تحدث أحياناً على الشريط الحدودي، وتسبب ذلك في أن البيت يحتاج إلى الكثير من العمل اليومي لتنظيفه، كما أننا نتعرض في البيت وبشكل مباشر للغازات المسيلة للدموع التي يلقيها الاحتلال الإسرائيلي على المشاركين في مسيرات العودة. وتضيف: ”فمننا بوضع شادر على باب المنزل، وبعدها قمنا بتركيب باب جديد، لنحاول منع الأولاد من الخروج الى مسيرات العودة، ووضعنا لوح من ”الزينكو“ على النوافذ لمنع الغاز والغبار من الدخول الى المنزل.“

وبسؤالها عن الجهات التي لجأت لها لحل هذه المشاكل، قالت سجود: ”لجأت الى بعض الجهات والمؤسسات الرسمية لتساعدنا مادياً أو تقوم بنفسها بترميم المنزل، ولكنهم رفضوا مساعدتنا بسبب عدم توفر الدعم لديهم لذلك. وقررت أن لا أذهب بعد ذلك إلى أي مؤسسة أخرى كي لا أتعرض لنفس الرد.“

الفصل الثالث:

التدخلات والآليات اللازمة إعمالها من قبل الجهات الرسمية والمجتمع المدني لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي المتعلق بمسيرات العودة

تعتبر مسؤولية حماية المرأة من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مسيرات العودة مسؤولية مشتركة بين دولة الاحتلال الإسرائيلي والسلطة الفلسطينية. حيث أن دولة الاحتلال الإسرائيلي مسؤولة بشكل مباشر وغير مباشر عن العنف المبني على النوع الاجتماعي في هذه المسيرات. كما أن تبعات العنف الذي تمارسه سلطات الاحتلال، والذي ينعكس على المجتمع الفلسطيني ككل، وعلى المرأة الفلسطينية بشكل خاص، والتي تواجه انماطاً مختلفة من العنف المبني على النوع الاجتماعي جراء ذلك، تتحمل السلطة الفلسطينية مسؤولية توفير الحماية اللازمة للنساء منه. وبالتالي، على كل من الاحتلال الإسرائيلي والسلطة الفلسطينية توفير الآليات اللازمة لحماية المرأة الفلسطينية من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مسيرات العودة. يقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، يتناول المبحث الأول الآليات الرسمية المتوفرة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال أو بمناسبة مسيرات العودة. ويتناول المبحث الثاني آليات المجتمع المدني المتوفرة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال أو بمناسبة مسيرات العودة. أما المبحث الثالث فيتناول التدخلات اللازمة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال أو بمناسبة مسيرات العودة.

■ المبحث الأول: الآليات الرسمية المتوفرة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال أو بمناسبة مسيرات العودة

يوجد عدد من الوسائل التي يمكن أن تستخدمها المرأة لحماية نفسها من العنف المبني على النوع الاجتماعي أو للانتصاف في حال التعرض للعنف. وتشمل هذه الوسائل ما توفره سلطات الاحتلال الإسرائيلي من آليات قانونية يمكن للفلسطينيين اللجوء لديها للشكوى والمقاضاة، على الرغم من عدم فاعليتها. وكذلك تشمل هذه الآليات الوسائل التي توفرها السلطة الفلسطينية للحماية والانتصاف للمرأة من العنف المبني على النوع الاجتماعي. فيما عرض هذه الوسائل في قسمين: وسائل العدالة الإسرائيلية ووسائل العدالة الفلسطينية.

القسم الأول: وسائل العدالة الاسرائيلية:

يمكن للفلسطينيين اللجوء إلى آليات العدالة الإسرائيلية في حال تعرض أحد منهم للاعتداء من قبل سلطات الاحتلال. وإن كان تاريخ هذه الوسائل يؤكد أنها غير فاعله ولا تحقق عدالة، إلا أنها طريق اضطراري للوصول إلى الآليات الدولية لملاحقة مجرمي الحرب، وخاصة المحكمة الجنائية الدولية. ويمكن للفلسطينيين رفع دعاوى مدنية لطلب التعويض أما المحاكم الإسرائيلية عن الإصابات التي تعرضوا لها، ولكن بشروط معينة. كما يمكن تقديم شكاوى للنيابة العسكرية الاسرائيلية لحثها على التحقيق في اعتداءات جيش الاحتلال على المدنيين الفلسطينيين. وهذه الوسائل يمكن -نظرياً- لضحايا مسيرات العودة، ومن ضمنهم النساء، اللجوء لها للانتصاف والتعويض، ولكن واقعياً يوجد الكثير من العراقيل التي تعيق الوصول للعدالة الإسرائيلية وتعدم فعاليتها. وقد عقلت مؤسسة بيتسيلم الاسرائيلية على منظومة العدالة الإسرائيلية الموفرة للفلسطينيين بما يلي: «أنشأت إسرائيل منظومة لا تنتج سوى صورة زائفة توهم بتطبيق القانون - في المستويين الجنائي والمدنيّ معاً. نتيجة لذلك لا يعاقب المسؤولون ولا يحظى الضحايا بالتعويض عن إلحاق الأضرار بهم. هكذا هو الوضع سوى في حالات قليلة واستثنائية تُستخدم فقط لتضخيم الإيحاء بأن جهاز تطبيق القانون يعمل كما ينبغي.» وعادة ما يلجأ الضحايا لمؤسسات حقوق الإنسان العاملة في قطاع غزة، وبرزها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، لكي يتمكنوا من الوصول لآليات العدالة. فيما يأتي تبيان وسائل العدالة الإسرائيلية التي يمكن للنساء اللجوء إليها للانتصاف والتعويض.

1. النيابة العسكرية الإسرائيلية

تعتبر النيابة العسكرية الإسرائيلية الجهة المسؤولة عن محاسبة التجاوزات التي يقوم بها جنود الاحتلال الإسرائيلي، بما فيها الاعتداءات على الفلسطينيين. وبالتالي، يلقي على عاتق النيابة العسكرية واجب متابعة هذه التجاوزات وملاحقة مرتكبيها، من خلال التحقيق في الحادثة والأحوال للمحكمة المختصة لمحاكمة الجنود في حال تبين تورطهم في ارتكاب مخالفات أو جرائم، ومن ضمنها الجرائم ضد الفلسطينيين. ويكون للضحايا حق تقديم شكاوى أمام مكتب المدعي العسكري الإسرائيلي بخصوص الانتهاكات التي تعرضوا لها، وهذا يتم بالعادة من خلال توكيل محامي أو من خلال أحد المراكز الحقوقية، والأخيرة هي الصورة الأغلب في هذه الحالة. ويعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في قطاع غزة، من أكثر المراكز التي تقدم شكاوى عن الضحايا الفلسطينيين، ومن ضمنهم ضحايا مسيرات العودة. وعادة ما تواجه المراكز الحقوقية بكثير من العقبات والمماطلات لتفعيل شكاوى أمام النيابة العامة أبرزها ما يلي: تجاهل النيابة لأغلب الشكاوى دون رد؛ الردود تكون بالعادة سلبية تفيد بعدم وجود حاجة لفتح تحقيق؛ إذا تم

فتح تحقيق فعادة ما ينتهي دون توجيه اتهامات؛ الماطلة لفترة طويلة، قد تصل لسنوات، وتنتهي دائماً دون انصاف للضحايا؛ والقيود على حرية الحركة للفلسطينيين وإمكانية اعتقالهم، مما تجعل الشهود غير قادرين على تقديم شهادتهم أمام الجهات القضائية.

2. القضاء الإسرائيلي

تضع دولة الاحتلال قيوداً كثيرة على اللجوء لقضائها المدني، لطلب تعويضات حول الأضرار التي يسببها جيش الاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة، وذلك بالرغم من سماح القانون الإسرائيلي للضحايا والمتضررين الفلسطينيين اللجوء لهذا القضاء. ويشترط القانون الإسرائيلي تقديم شكوى إلى وزارة الدفاع كخطوة إلزامية قبل رفع دعوى التعويض أمام المحاكم الإسرائيلية ضد الجيش الإسرائيلي. وقد بات خيار رفع دعوى تعويض ضد الجيش الإسرائيلي من قبل الضحايا الفلسطينيين أمراً شبه مستحيل، حيث وضعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي سلسلة من العقوبات المادية والقانونية لعرقلة وصول الفلسطينيين لحقهم في جبر الضرر. وكان من أبرز هذه العقوبات التي فرضت للحيلولة دون وصول الفلسطينيين للعدالة، التعديل رقم (8) لقانون الأضرار المدنية (مسؤولية الدولة) لسنة 1952، والذي أقره الكنيست الإسرائيلي بتاريخ 16 يوليو 2012. وبموجب هذا التعديل أعفى الجيش الإسرائيلي من اية مسؤولية مدنية بخصوص الأضرار الناشئة عن العمليات العسكرية التي يجريها في «دولة العدو». وهو ما يتناقض بشكل مباشر مع معايير القانون الدولي التي تمنع الدولة من إعفاء نفسها من اية مسؤولية تقع على عاتقها فيما يتعلق بمخالفات جسيمة أو انتهاكات خطيرة ترتكب ضد المدنيين خلال عمليات حربية، وقد اعتبرها ميثاق روما المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية أحد جرائم الحرب التي توجب العقاب. كما وصادقت المحكمة العليا الاسرائيلية بتاريخ 16 ديسمبر 2014 على الأنظمة التي تمنع المشتكين ضد الجيش الإسرائيلي، من سكان قطاع غزة، من دخول دولة الاحتلال لإتمام الإجراءات القضائية. ويضاف إلى ذلك الرسوم التعجيزية التي فرضتها سلطات الاحتلال لرفع دعاوى التعويض، مما أوجد استحالة موضوعية لرفع دعاوى تعويض لجميع المتضررين، والذين يقدر عددهم بالآلاف.

القسم الثاني: وسائل العدالة الفلسطينية:

ويمكن تقسيم هذه الأخيرة إلى قسمين رئيسيين: الآليات الرسمية، والآليات غير الرسمية للعدالة. وجميع هذه الآليات يلقي عليها التزام القيام بالتدخلات اللازمة لرفع الظلم وانصاف الطرف المعتدى عليه، ولكن واقع الحال

يؤكد أن هذه الوسائل بشقيها، يتأثر بالثقافة الذكورية السائدة في المجتمع، وخاصة فيما يتعلق بآليات العدالة غير الرسمية، والتي تحتكم في الجزء الأكبر من عملها إلى العادات والتقاليد.

● أولاً: العدالة الرسمية

1. الشرطة

يعتبر جهاز الشرطة أحد اذرع السلطة التنفيذية، وتتمثل مهمتها في حفظ الأمن والسكينة، ومنع الجريمة وتقديم مقترفيها للعدالة، وتنفيذ أوامر وأحكام السلطة القضائية. ويضم جهاز الشرطة العديد من الأقسام ولكن ما يهمننا في هذه الدراسة هي شرطة المحافظات التي تتلقى الشكاوى من المواطنين والعلاقات العامة في الشرطة والتي تعمل من ضمن مهامها على معالجة المشاكل عن طريق الإصلاح وخاصة في المسائل الأسرية، كأحد الخيارات قبل تحويل الشكاوى المقدمة للنيابة العامة. ويعتبر اللجوء لمركز الشرطة أحد خيارات النساء اللواتي يتعرضن للعنف، ويمثل الاعتداء بالضرب والذي يدخل ضمن هذه الدراسة أحد الجرائم التي نص عليها قانون العقوبات رقم (37) لسنة 1936 المطبق في قطاع غزة وخاصة المواد (248-250)، وبالتالي يمكن للشرطة توقيف المتهم وإحالته للنيابة. كما ويشمل جهاز الشرطة على قسم خاص للعلاقات العامة والتواصل مع الجمهور، وهذا القسم له صلاحيات التدخل للإصلاح بين الأطراف وخاصة في جرائم الاعتداء، سيما العائلية منها، كما إنها قد تعرض على الأطراف اللجوء إلى لجان الإصلاح أو المخاطر أو إلى دائرة شئون العشائر لحل المشكلة. وعادة ما تساهم هذه الطرق غير القانونية في ضياع حق المرأة وتكريس العنف ضدها.

2. النيابة العامة

تمثل النيابة العامة في منظومة العدالة الرسمية سلطة الاتهام والتحقيق، ولها الصلاحية الحصرية في تحريك الدعوى الجنائية. ويفترض بالشرطة إنها تحيل أي اعتداء بالضرب للنيابة العامة لتقديم المعتدي للعدالة، ولكن في قضايا الاعتداء الزوجي أو الأسري يكون هذا الأمر هو الملجأ الأخير للشرطة بعد فشل جهود الإصلاح. كما وتعتبر النيابة إحدى جهات استقبال الشكاوى بخصوص أي تجاوز لقانون العقوبات، كما تمارس رقابة قضائية على عمل رجال إنفاذ القانون. وعادة ما تحجم النيابة العامة عن تحريك الدعوى إذا كانت تتعلق بعنف أسري إذا كان الاعتداء بسيط من وجهة نظرهم، أو وجد صلح بين الأطراف، ويستندون في ذلك إلى تعميم صادر عن النائب العام ونص المادة (152) فقرة (5) من قانون الإجراءات والتي تجيز حفظ الأوراق إذا كانت «الظروف والملابسات

تقتضي حفظ الدعوى لعدم الأهمية.» وتبرز هنا مشكلة أن الصلح عادة ما يتم على حساب المرأة وحقوقها.

3. المحاكم

حدد قانون السلطة القضائية ثلاثة نظم من القضاء وهي: المحكمة الدستورية، القضاء النظامي، والقضاء الشرعي⁶⁰. وتتكون المحاكم النظامية من ثلاث درجات، وكذلك الحال بالنسبة للمحاكم الشرعية، أما المحكمة الدستورية فتخرج من إطار هذه الدارسة، ولا حاجة لتناولها. وينظم عمل المحاكم عدة قوانين، أبرزها: القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2003، قانون السلطة القضائية لسنة 2002، وقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية لسنة 2001، وتعديله في 2005، وقانون تشكيل المحاكم النظامية لسنة 2001 وتعديله في 2005، وقانون الإجراءات الجزائية لسنة 2001، قانون أصول المحاكمات الشرعية لسنة 1965، وقانون القضاء الشرعي لسنة 2011. فيما يلي شرح مقتضب للمحاكم النظامية والمحاكم الشرعية في ضوء القوانين سابقة الذكر.

أ. المحاكم النظامية

يتكون القضاء النظامي من ثلاث درجات، وهي محاكم الصلح وتتعقد كمحكمة أول درجة، ومحاكم البدايه ويمكن أن تكون محكمة أول درجة أو تتعقد كمحكمة استئناف حسب نوع وقيمة الدعوى، ومن ثم محكمة الاستئناف وهي لاستئناف الأحكام الصادرة عن محكمة البدايه كمحكمة أول درجة. وأخيراً تأتي المحكمة العليا، والتي تنقسم إلى محكمة عدل عليا، ومحكمة النقض، وتمثل الأخيرة الدرجة الثالثة من التقاضي للأحكام التي تم استئنافها، أما المحكمة العليا فتختص بالقرارات الإدارية وتخرج هذه المحكمة عن اهتمام هذه الدراسة. ويمكن للنساء اللجوء للمحاكم النظامية للدفاع عن حقوقهم المالية، مثل الحق في الميراث، أو عند الاستيلاء على ممتلكات المرأة مثل عفش البيت أو بيت الزوجية بعد وفاة الزوج مثلاً. ويعترض طريق النساء في الوصول للمحاكم النظامية أمران: العادات والتقاليد والتي تعتبر اللجوء للقضاء في المشاكل العائلية أمر غير مقبول؛ التكلفة المرتفعة نسبياً لمثل هذه القضايا والتي لا تقدر الكثير من النساء على تكبدها؛ استغراق هذه القضايا لمدد طويلة قد تصل إلى سنوات.

ب. المحاكم الشرعية

تعتبر المحاكم الشرعية نظاماً مستقلاً تماماً عن المحاكم النظامية من الناحية الإدارية والتنظيمية، حيث للمحاكم

60 قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، المادة (6)

الشرعية مجلس أعلى للقضاء الشرعي مستقل عن المجلس الخاص بالقضاء النظامي. وتختص المحاكم الشرعية بقضايا الأحوال الشخصية للمسلمين، بما يشمل عقد الزواج، والطلاق، والنفقة، والمهر، والحضانة والمشاهدة، وكذلك حصر الإرث أما اقتضائه فيكون عن طريق المحاكم النظامية. ويستند القضاء الشرعي إلى المذهب الحنفي بالإضافة إلى قانون حقوق العائلة لسنة 1954، وقانون الإجراءات الشرعية لسنة 1965، وقانون القضاء الشرعي لسنة 2011.⁶¹ ويصدر ديوان القضاء الشرعي تميمات قضائية ملزمة، وتعتبر هذه التعميمات بمثابة تفسير للمذهب الحنفي، وتمثل هذه التعميمات أحد أبرز الوسائل في تطوير القواعد الشرعية القائمة ومحاولات دفعها لمواكبة التطورات الاجتماعية.⁶² وتعقد المحاكم الشرعية جلساتها بشكل علني إلا لو طلب الأطراف عقد جلسات سرية، أو كانت الآداب العامة تحتم إجراء جلسات سرية، وينطق الحكم في جلسة علنية في كل الأحوال.⁶³ وتتكون المحاكم الشرعية من ثلاث درجات: المحكمة الشرعية الابتدائية، محكمة الاستئناف الشرعية، والمحكمة العليا الشرعية.⁶⁴

ويمكن للمرأة اللجوء للمحاكم الشرعية في كل ما يتعلق بقضايا الأسرة بما فيها حرمانها من حضانة أولادها أو رؤيتهم. كما ووفق أحد التعميمات الصادرة عن ديوان القضاء الشرعي، يعتبر العنف الزوجي أحد الأسباب التي تحيز التفريق بين الزوجين، بطلب الزوجة، ويسمى: التفريق للنزاع والشقاق. ولكن يعيق قدرة المرأة على القيام بذلك عدة أمور أبرزها: العادات والتقاليد التي تعتبر العنف الزوجي مقبول، أو ليس مبرراً كافياً للطلاق؛ صعوبة الإثبات، صعوبة الإجراءات للحصول على التفريق، حيث يجبر قانون العائلة لسنة 1954 في المادة (97) منه الأطراف على التحكيم، مما يجعلها تحتاج لحوالي سنة كاملة للفصل فيها؛ التكلفة المرتفعة نسبياً لهذه القضايا، حيث تتراوح ما بين 500 إلى 1000 دينار أردني.

4. بيت الأمان لحماية النساء المعنفات

أنشئ بيت الأمان لحماية النساء المعنفات واللواتي لا يجدن ملجأ يحميهن، وتم افتتاحه في يونيو 2011، ويتبع البيت وزارة الشؤون الاجتماعية، وبالتحديد الإدارة العامة للأسرة والطفل. وعادة ما تكون نزيلات البيت ضحايا

61 ويعتبر هذا القانون من قوانين الانقسام، حيث صدر عن كتلة التغيير والاصلاح. وبالرغم من ذلك فهو نافذ في قطاع غزة

62 Norwegian Council for Refugees, "The Shari'a Courts and Personal Status Laws in the Gaza Strip" (2012)

63 قانون القضاء الشرعي رقم (3) لسنة 2011، المادة (52)

64 نفس المرجع، المادة (57)

العنف الأسري، ويقدم بيت الأمان خدمات الإيواء والتأهيل والحرف للنزيلات. وذكرت مدير عام الإدارة العامة للأسرة والطفولة في وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال موقع الوزارة إن هدف المركز هو «تعديل سلوك النزيلة من خلال وضع خطة علاجية وبرامج التدخل التربوية منها والتثقيفية والنفسية والمهنية»، ويضاف إلى ذلك تقديم الرعاية والتأهيل.

ويتم اللجوء لبيت الأمان من النساء اللاتي يتعرضن للعنف بإحدى أربع طرق، إما من خلال التحويل من مركز الشرطة؛ التحويل من مراكز المرأة وحقوق الإنسان؛ التحويل من المختير ورجال الإصلاح؛ أن تقوم المرأة أو الفتاة بشكل مباشر باللجوء إلى بيت الأمان، ويتم قبولها بشكل مبدئي، وبعدها تخضع للفحص الطبي، وتؤكد إدارة البيت من استيفائها لشروط اللجوء. ويقوم البيت باستلام مذكرة طلب التحويل، والتوقيع على استلام النزيلة. وتقوم النزيلة بتسليم ما بحوزتها من نقود ومقتنيات إلى المؤسسة وتسجيلها في سجل الأمانات، وتعبئة استمارة الدخول وتسليم النزيلة قائمة بتعليمات المؤسسة.

وقد حدد بيت الأمان أربع فئات من النساء كفئة مستهدفة وفق ما جاء في ورقة تعريف خاصة به وهم: «النساء ضحايا مشاكل أسرية وخلافات زوجية تهدد كيان الأسرة؛ نساء يتعرضن للتعذيب والإيذاء الجسدي والجنسي والنفسي؛ نساء ليس لديهن سند عائلي؛ فتيات بحاجة للوقاية من الانحراف أعمارهن أكثر من 13 عاماً». كما يوجد على النموذج الخاص للتحويل للمؤسسة أنه لا يستقبل: «المريضات بمرض مزمن نفسي أو جسمي والمعاقات عقلياً وجسدياً، وخريجات السجون، المنحرفات أخلاقياً، أو مدمنات المخدرات».

ووفق تعليمات المركز، لا يجوز الخروج من البيت إلا بإذن، وفي حال تبين إدمان إحدى النزيلات للمخدرات أو تعاملها بالدعارة فيتم طردها. ويتم استقبال جميع الحالات بمجرد تحويلها من جهات الاختصاص، ثم يعقد ما يسمى «جلسة مؤتمر الحالات» كل يوم اثنين، يتم النظر في الحالات الجديدة وانطباق المعايير عليها من عدمه، لتحديد إمكانية استقبالها كنزيلة. وتتكون اللجنة من مديرة البيت ومحامية وأحد رجال الإصلاح. ويعمل المركز على محاولة حل مشاكل النزيلات من خلال الاستعانة بوسائل القانون أو برابطة علماء المسلمين. وعادة ما تحل أغلب المشاكل من خلال الرابطة.

● ثانياً: العدالة غير الرسمية

تمارس العدالة غير الرسمية عملها من خلال أربعة أصناف من الأشخاص الفاعلين كما سبق وأوضحنا وهم: القضاة العشائريون، المصلحون/ات، المخاتير، والمحكمون. وقد يعمل هؤلاء الفاعلين بشكل مستقل من خلال لجوء الأطراف إليهم مباشرة، وقد يعملون من خلال جمعيات الإصلاح والتحكيم الموجودة في قطاع غزة. كما قد يعملون من خلال التنسيق مع الهيئات الرسمية التي أنشأت للتنسيق مع العدالة غير الرسمية. وتوجه العديد من الانتقادات لوسائل العدالة غير الرسمية في تعاملها مع المرأة، حيث تتهم بتكريس العقلية الذكورية في المجتمع. وقد أشارت إحدى الدراسات إلى أن رجال الإصلاح عادة ما ينهرون المرأة التي جاءت لتشتكي من ضرب غير مبرح من زوجها أو ذويها، وفي كل الأحوال لو اكتشف رجال الإصلاح أو المخاتير إن المرأة أخطأت فإنها تتعرض للتأنيب منهم. ولهذا تحجم النساء عن الشكوى لرجال الإصلاح أو المخاتير من الاعتداء لو جاء الاعتداء بعد خطأ منها، حيث يمكن تبرير الضرب من وجهة نظرهم، لأنه جزء من حق التأديب للزوج والأب. وفيما يتعلق بالقضايا المالية، مثل الميراث والملكية فيكون المخاتير ورجال الإصلاح داعمين لموقف المرأة باعتبار أن الأمر ديني وواجب عليهم احقاقه، وخاصة في مسائل الميراث. وفي القضايا التي تطلب المرأة فيها الطلاق من زوجها، عادة ما تواجه بالصد من قبل رجال الإصلاح، حيث أنهم يعتبرون طلبها هادم للأسرة، وخاصة إن لم يكن له سبب خطير يتعلق بانحراف خطير في سلوك الزوج. وعادة ما تحجم المرأة عن اللجوء لرجال الإصلاح إذا أحست أن العادات والتقاليد ليست في صالح قضيتها. كما ويشترط رجال الإصلاح حضور أحد من أهل المرأة إذا أرادت تقديم شكوى، إلا في حالات خاصة.

■ المبحث الثاني: آليات المجتمع المدني المتوفرة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال أو بمناسبة مسيرات العودة

تعمل مؤسسات المجتمع المدني، وخاصة المؤسسات الحقوقية في قطاع غزة على جهتين بالتوازي، انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي، والانتهاكات المرتكبة من قبل السلطة الفلسطينية. وكما أوضحنا سابقاً خلال التقرير فإن الانتهاكات الإسرائيلية في مسيرة العودة، لها أبعاد على مستوى القانون والآليات المحلية الفلسطينية. فيما يلي عرض هذه الآليات في قسمين: آليات العمل على ملف الانتهاكات الإسرائيلية؛ وآليات العمل على ملف الانتهاكات الفلسطينية.

● القسم الأول: آليات العمل على ملف الانتهاكات الإسرائيلية

وتعمل المؤسسات الحقوقية على متابعة الانتهاكات الإسرائيلية بشكل دائم في قطاع غزة، وخاصة خلال مسيرات العودة، وتقوم هذه المراكز بإصدار تقارير حول الانتهاكات الإسرائيلية. وتعمل هذه المؤسسات على تقديم شكاوى للمدعي العام الإسرائيلي لفتح تحقيق في الاعتداءات على المتظاهرين في مسيرات العودة، ومن ضمنهم النساء. كما تقوم هذه المراكز برفع دعاوى مدنية لجبر الضرر للضحايا في بعض الأحيان، بعد تقديم شكاوى أمام وزارة الدفاع، وفق ما يتطلبه القانون الإسرائيلي. وتقوم هذه المراكز أيضاً بإرسال الشكاوى لأجسام الأمم المتحدة المختلفة، لفضح الانتهاكات الإسرائيلية. كما وترسل هذه المؤسسات مذكرات للمحكمة الجنائية الدولية عن الانتهاكات التي ترتكب في مسيرات العودة، حيث أن المحكمة قد باشرت في تحقيقات أولية فيما يجري خلال مسيرات العودة.

● القسم الثاني: آليات العمل على ملف الانتهاكات الفلسطينية

تعمل العديد من الجهات الدولية والمحلية غير الحكومية في قطاع غزة على تعزيز الحماية للنساء من العنف المحلي، وذلك من خلال آلياتها الأساسية، والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسيين: الضغط والمناصرة، وتمثيل الضحايا أمام الوسائل القضائية. وتعمل هذه المؤسسات على الوصول للضحايا من خلال استقبال الشكاوى، متابعة الانتهاكات والوصول للضحايا من خلال الباحثين الميدانيين، أو من خلال التعامل مع ظواهر بارزة في المجتمع. وتوظف هذه المؤسسات العديد من وسائل الضغط والمناصرة مثل: التوعية بوسائلها المختلفة، إصدار الدراسات والتقارير، التفاوض

مع صناع القرار، فضح الانتهاكات، وحشد الجمهور للضغط على صناع القرار. ورغم أهمية الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات، إلا أنها تعتبر آخر الوسائل التي يمكن أن تلجأ لها المرأة، فيما يتعلق بالعنف الأسري. ويوجد عدد من المؤسسات في قطاع غزة تقدم خدمة مساعدة قانونية مجانية للنساء. يعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الانسان المؤسسة الرائدة والأولى التي قدمت خدمة المساعدة القانونية المجانية للنساء بشكل مستمر دون انقطاع منذ العام (1997)، في قضايا الأحوال الشخصية، وخاصة قضايا النفقة والحضانة. كما ويعتبر برنامج «سواسية» البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNWomen) من أكثر البرامج الدولية التي قدمت خدمات قانونية مجانية للفئات الهشة والمستضعفة في قطاع غزة خاصة النساء منذ العام 2014 وحتى العام 2017. وهناك عدد من المؤسسات الأخرى التي تقدم خدمة المساعدة القانونية المجانية للنساء في قضايا الأحوال الشخصية استناداً إلى توافر المشاريع مثل المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات، وجمعية عايشة لحماية المرأة والطفل ومركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة، ولكن بشكل غير مستمر. كما وتقدم بعض الاطعم التطوعية خدمات مختلفة للمشاركين في مسيرات العودة، تشمل خدمات طبية ونفسية وعلاج طبيعي.

■ المبحث الثالث: التدخلات اللازمة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع غزة

تتحمل دولة الاحتلال الإسرائيلي ودولة فلسطين المسؤولية عن العنف المبني على النوع الاجتماعي الواقع على المرأة، حيث أن كليهما ملزم بحماية واحترام واعمال المعايير الدولية ذات العلاقة. وبموجب التزامات دولة الاحتلال الإسرائيلي باتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، فإن عليها واجب احترام وحماية حقوق المرأة، بما فيها الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي، في الأرض المحتلة، باعتبارها إقليم مُحْتَل. وقد أكد هذا الأمر اللجنة المعنية بتطبيق اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، حيث جاء في الملاحظات الختامية على تقرير اسرائيل المرسل للجنة:

«وتُذَكِّر اللجنة بتوصياتها السابقة بأن تقوم الدولة الطرف بالتنفيذ الكامل للالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب الاتفاقية وتنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق بجميع الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية أو سيطرتها الفعلية. وتوصي اللجنة بأن تُضمّن الدولة الطرف في تقريرها الدوري السابع معلومات وافية عن تنفيذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة التي تمارس عليها الولاية القضائية أو السيطرة الفعلية».⁶⁵

مما سبق يتضح أن دولة الاحتلال ملزمة بتطبيق المعايير الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، ومن ضمنها حقها في عدم التعرض للعنف، وذلك بموجب اتفاقية سيداو وكذلك بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني والتي تجرم الاعتداء على المدنيين بصفة عامة. وقد عبرت اللجنة عن قلقها تجاه الممارسات الاسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية سواء المرتكبة من الجنود أو المستوطنين الإسرائيليين، والتي شملت الاستخدام المفرط للقوة واساءة المعاملة و«التعرض للاعتداء الجسدي واللفظي والتحرش الجنسي وانتهاك حقهن في الحياة».⁶⁶

وبالمقابل، وباعتبارها دولة منضمة للاتفاقية، يلقي على عاتق دولة فلسطين التزام باحترام وحماية واعمال اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة، بما فيها العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد المرأة، والذي يعد

65 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادي لإسرائيل، (2017)، (CDDAW/C/ISR/CO/6).

66 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادي لإسرائيل، (2017)، (CDDAW/C/ISR/CO/6).

أحد أشكال التمييز، حيث يوجه للمرأة بصفقتها امرأة. ويدخل ضمن هذا الالتزام ثلاثة أمور رئيسية: الأول، أن تعمل دولة فلسطين على مواءمة تشريعاتها وإزالة أية نصوص تركز العنف ضد المرأة أو تتسامح معه. والثاني، أن تعمل دولة فلسطين على حماية المرأة من العنف المبني على النوع الاجتماعي، من خلال توفير آليات شكوى وانتصاف فعالة. أما الالتزام الثالث، فيتمثل في محاربة الأفكار السائدة والصور النمطية والأفكار الرجعية عن المرأة، والتي من شأنها أن تعزز العنف ضدها. ولذا فيما يأتي نقدم التوصيات اللازمة لتعزيز حماية المرأة خلال مسيرات العودة، حيث يطالب المركز:

1. المحكمة الجنائية الدولية بسرعة فتح تحقيق في الجرائم التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة.
2. مجلس حقوق الإنسان والاجسام التعاقدية للاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، بالعمل على متابعة ونشر الجرائم والتجاوزات الاسرائيلية في مسيرات العودة، وتبيان أثرها على المدمر على المرأة.
3. المجتمع الدولي، وخاصة الاتحاد الأوروبي، بالضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي بوقف الجرائم والانتهاكات التي ترتكب بحق المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة.
4. المجتمع الدولي بالضغط على اسرائيل لرفع الحصار عن قطاع غزة، وتسهيل نقل المصابين وادخال الأدوية والعلاجات اللازمة لإسعافهم.
5. المؤسسات الدولية غير الحكومية ببذل المزيد من الجهود في رصد ونشر الجرائم التي تقوم بها سلطات الاحتلال ضد المتظاهرين المدنيين السلميين في مسيرات العودة، وتبيان أثرها على المرأة الفلسطينية.
6. السلطات في قطاع غزة بتشكيل لجان اجتماعية متابعة المشاكل الصحية والمادية والاجتماعية المترتبة على حالات الوفاة والإصابة المترتبة على الاستهداف الإسرائيلي للمشاركين في مسيرات العودة.
7. السلطات في غزة بتوفير آليات حماية فعالة للنساء من العنف، وعدم التهاون مع قضايا العنف الزوجي ضد المرأة.
8. وزارة الصحة بالعمل على توفير العلاج اللازم لقطاع غزة، لصرفها للمصابين، لتخفيف العبء الناتج عن تكاليف الإصابة، والذي تتحمله المرأة بالعادة.

9. السلطات في قطاع غزة بتوفير الدعم المادي اللازم لسكان المناطق المتاخمة للسياج الأمني الإسرائيلي الفاصل في قطاع غزة أو الذين لديهم أراضي زراعية هناك، لحمايتهم من الآثار السلبية المترتبة على العنف المستخدم من قبل سلطات الاحتلال في هذه المناطق، ولتمكينهم من التمتع بالخصوصية والحماية اللازمة لممتلكاتهم في ظل توافد آلاف المتظاهرين إلى مناطق سكناتهم وعملهم.

10. مؤسسات المجتمع المدني، وخاصة المؤسسات الإعلامية والحقوقية، بالعمل على تعزيز الوعي في المجتمع بحق المرأة في المشاركة السياسية على قدم المساواة مع الرجال دون أي تمييز.

مراجع التقرير

أولاً: الاتفاقيات الدولية:

1. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966.
2. العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966.
3. اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979.

ثانياً: القوانين الوطنية:

1. القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2003
2. قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، المادة (6)
3. قانون القضاء الشرعي رقم (3) لسنة 2011، المادة (52)

ثالثاً: وثائق دولية:

1. Human Rights Council, Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory, 25 February–22 March 2019 (A/HRC/40/74)
2. General Assembly, In-depth Study on all Forms of Violence Against Women, Report of the Secretary-General, Sixty-first session, A/61/122/Add.1, (2006)
3. Human Rights Council, Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory, 25 February–22 March 2019 (A/HRC/40/74)
4. الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ ديسمبر 1993
5. اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادي لإسرائيل، (CDDAW/C/ISR/CO/6)-(2017)

رابعاً: مواقع رسمية محلية:

1. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الإحصاء الفلسطيني يستعرض أوضاع السكان في فلسطين بمناسبة اليوم العالمي للسكان، 11/07/2019 <<http://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3502>>
2. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الإحصاء الفلسطيني يعلن نتائج مسح القوى العاملة، للعام 2018، انخفاض طفيف في معدل البطالة في الضفة الغربية مقابل ارتفاع حاد في قطاع غزة <<http://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3382>>
3. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مؤشرات العنف الرئيسية > <http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_/Rainbow/Documents/vio%20%20main%20_a.htm>

خامساً: دراسات سابقة

1. UNFPA, Women and Girls With Disabilities: Needs of Survivors of Gender-Based Violence and Services Offered to Them, (2019)
2. Shahrazad Odeh, Gender-Based Violence Against Palestinian: Women in Virtual Space, The Arab Center for the Advancement of Social Media (2018)
3. UNWomen, IMAGES, Masculinity and Gender Equality Survey: Palestine Report (2017)
4. Catherine Müller and Jean-Pierre Tranchant, Tackling violence against women and girls in Gaza, UNFPA (2017)
5. Catherine Müller and Laila Barhoum, Violence Against Women in The Gaza Strip After The Israeli Military Operation Protective Edge 2014, (2015)
6. Norwegian Council for Refugees, “The Shari’a Courts and Personal Status Laws in the Gaza Strip” (2012)

ملحق

(الاستئلة التي قام المركز بتوجيهها للضحايا من الفئة المستهدفة بالتقرير)

نموذج (1)	
نساء مصابات	
الاسم:
السن:
الحالة الاجتماعية:	عدد الأولاد: ذكور إناث
الحالة الاقتصادية:
العمل:
محل السكن:
1.	ما هو نوع وطبيعة الإصابة؟ (مكان الإصابة، تسببت بإعاقة مؤقتة أو دائمة، الفترة التي كانت لازمة للشفاء، هل تركت ندبات واضحة.. إلخ)
2.	هل تلقت عناية صحية مناسبة، جسدية ونفسية؟
3.	هل حصلت على الراحة والتغذية اللازمة؟
4.	هل وجد اعتراض لتلقي العلاج من قبل ذكور ممرضين أو اطباء؟ وهل اخرجت من المشفى قبل المثول للشفاء بسبب ذلك؟
5.	هل تم لومها من الأسرة عند التعرض للإصابة؟ وما أثر ذلك النفسي؟ (التعرض للإهانة، كلام يتعلق بفقدان القدرة على الزواج)
6.	هل ترتب على الإصابة ضرر اسري اجتماعي؟ (الطلاق، الطرد من البيت، فسخ الخطبة، التعرض للألم بالطلاق أو الطرد أو الضرب أو الإهانة، إلخ)
7.	هل أدت الإصابة إلى انقطاع مصدر الدخل؟ وكيف تعاملت مع ذلك؟
8.	هل أجبرك أحد على المشاركة في مسيرات العودة؟
9.	هل منعتك أحد من المشاركة في المسيرات، وهل وضعت عليك شروط معينة للمشاركة؟
10.	إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

نموذج (2)

أرامل

الاسم:

السن:

الحالة الاجتماعية: عدد الأولاد: ذكور إناث

الحالة الاقتصادية:

العمل:

محل السكن:

1. ما هي طبيعة الإصابة التي تعرض لها الزوج، وهل أدت للوفاة مباشرة؟ (نوع الإصابة بشكل مقتضب، والوقت الفاصل بينها وبين الوفاة)
2. هل تكبدت المرأة أي نفقات صحية للعناية بالزوج قبل وفاته، وكيف وفرتها؟
3. هل أدت وفاة الزوج إلى انقطاع الدخل؟ وكيف تصرفت؟
4. هل تم حرمان الزوجة من الميراث بعد وفاة الزوج؟
5. هل تم صرف معاش للزوجة، وكيف يتم توزيع وصرف المعاش؟
6. كيف تعامل أهل الزوج معها، وهل كانت هناك محاولات أو تم طردها من البيت؟
7. هل كانت هناك محاولة أو تم حرمانها من حضانة الأطفال؟
8. هل اجبرت المرأة (أو محاولة) على الزواج من أحد أقارب الزوج؟
9. ما هي الآثار النفسية المترتبة على فقدان الزوج؟ وهل قدمت لها رعاية نفسية؟
10. ما هو أثر فقدان الأب النفسي والمادي على بناته، مثل الفرص التي ستفقد أو التعرض لصدمة نفسية أدت إلى تغيير في الشخصية، أو أدى ذلك إلى الزواج المبكر؟ (التوسع في هذا السؤال)
11. ما هي المشاكل الأسرية الأخرى التي تعرضت لها المرأة؟
12. إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

نموذج (3)

نساء أصيب أزواجهن

الاسم:

السن:

الحالة الاجتماعية: عدد الأولاد: ذكور إناث

الحالة الاقتصادية:

العمل:

محل السكن:

1. ما هي طبيعة الاصابة التي تعرض لها الزوج، وهل أدت اعاقه مؤقتة أو دائمة؟ (نوع الاصابة، طبيعة الاعاقه، وهل أدت إلى فقدان أو تعطيل العمل)
2. هل الزوجة هي من تقوم للعناية بالزوج صحياً خلال فترة اصابته؟
3. هل تكبدت المرأة أي نفقات صحية للعناية بالزوج، وكيف وفرتها؟
4. هل أدت اصابة الزوج إلى انقطاع الدخل؟ وكيف تصرفت الزوجة؟
5. هل تغيرت معاملة الزوج لزوجته بعد الاصابة؟ (هل يفرغ انفعالاته في زوجته)
6. هل تلقت الاسرة أي مساعدات أو تعويضات عن الاصابة؟
7. كيف تعامل أهل الزوج معها، وهل تم استغلال اصابة الزوج بأي طريقة للإضرار بها؟
8. ما هي الآثار النفسية المترتبة على اصابة الزوج؟ وهل قدمت لها رعاية نفسية؟
9. ما هي المشاكل الاسرية الأخرى التي تعرضت لها المرأة؟
10. إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

نموذج (4)

نساء فقدن أحد أولادهن

الاسم:

السن:

الحالة الاجتماعية: عدد الأولاد: ذكور إناث

الحالة الاقتصادية:

العمل:

محل السكن:

1. ما هي طبيعة الاصابة التي تعرض لها الأبن، وهل أدت للوفاة مباشرة؟ (نوع الاصابة بشكل مقتضب، والوقت الفاصل بينها وبين الوفاة)
2. هل تكبدت المرأة أي نفقات صحية للعناية بالأبن قبل وفاته، وكيف وفرتها؟
3. هل أدت وفاة الأبن إلى انقطاع الدخل؟ وكيف تصرفت؟
4. هل تم حرمان الزوجة من الميراث بعد وفاة الأبن؟
5. هل تم صرف معاش للأم، وكيف يتم توزيع وصرف هذا المعاش؟
6. كيف تعامل الزوج مع الحدث وهل وجه اللوم لها؟ (تعنيف، طلاق، طرد)
7. ما هي الآثار النفسية المترتبة على فقدان الأبن؟ وهل قدمت لها رعاية نفسية؟
8. ما هي المشاكل الاسرية الأخرى التي تعرضت لها المرأة؟
9. إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

نموذج (5)

نساء أصيب أحد أولادهن

الاسم:

السن:

الحالة الاجتماعية: عدد الأولاد: ذكور إناث

الحالة الاقتصادية:

العمل:

محل السكن:

1. ما هي طبيعة الإصابة التي تعرض لها الابن، وهل أدت اعاقه مؤقتة أو دائمة؟ (نوع الإصابة، طبيعة الاعاقه، وهل أدت إلى فقدان أو تعطيل العمل)
2. هل الزوجة هي من تقوم بالعناية بالأبن صحياً خلال فترة إصابته؟ (وضح المعاناة المترتبة على ذلك)
3. هل تكبدت المرأة أي نفقات صحية للعناية بالأبن، وهي ساهمت في توفيرها؟ (بيع مصاغ، استئانة، تسول، إلخ)
4. هل أدت إصابة الأبن إلى انقطاع الدخل؟ وكيف تصرفت الأم؟
5. هل تغيرت معاملة الأبن لأمه بعد الإصابة؟ (هل يفرغ انفعالاته في أمه)
6. هل تلقت الأسرة أي مساعدات أو تعويضات عن الإصابة؟
7. كيف تعامل الزوج معها، وهل تم تحميلها المسؤولية عن مشاركة الابن؟ (الطلاق، الطرد، التعنيف)
8. ما هي الآثار النفسية المترتبة على إصابة الأبن؟ وهل قدمت لها رعاية نفسية؟
9. ما هي المشاكل الأسرية الأخرى التي تعرضت لها المرأة؟
10. إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

نموذج (6)

نساء يقطنن يعملن في المناطق المتاخمة لمسيرات العودة

الاسم: _____
 السن: _____
 الحالة الاجتماعية: _____ عدد الأولاد: _____ ذكور _____ إناث _____
 الحالة الاقتصادية: _____
 العمل: _____
 محل السكن: _____

1. هل تشاركون في مسيرات العودة؟ وهل وضعت شروط على مشاركتك؟ (وجود ذكر من العائلة معك مثلاً)، وإذا لم تشارك، هل منعت من المشاركة؟
2. هل أدت مسيرات العودة إلى فقدان الأسرة لمصدر الدخل؟ وما أثر ذلك على المرأة؟ (عدم القدرة على الوصول للأرض الزراعية مثلاً)
3. هل مسيرات العودة أفقدتك القدرة على السيطرة على اولادك وتربيتهم؟ (في حال كانت من سكان المنطقة المتاخمة)
4. هل حملت مسيرات العودة اعباء اضافية في شغل المنزل؟ (في حال كانت من سكان المنطقة المتاخمة)
5. هل تعرضن للإساءة اللفظية من المشاركين في مسيرات العودة؟
6. هل تعرضت لأي شكل من اشكال التحرش الجنسي من قبل المشاركين في مسيرات العودة؟ (المس، الايحاءات، الاشارات)
7. هل منعت من قبل رب البيت من الخروج من البيت أو الوصول إلى مكان عملك في المنطقة المتاخمة بسبب انتشار الرجال في المنطقة؟
8. هل تتخذ المرأة اجراءات خاصة بالأمان في المنزل منذ بدء مسيرات العودة تحملها اعباء اضافية؟ (في حال كانت من سكان المنطقة المتاخمة)
9. هل تعرضت للاعتداء بأي شكل من الشرطة أو الجهات المنظمة لمسيرات العودة؟ (اعتداء لفظي، جسدي، جنسي)
10. إلى من تلجأ المرأة عندما تعرضت للمشاكل التي ذكرتها، جهات رسمية، غير رسمية؟ وهل تم التدخل وكيف؟ وإذا لم تلجأ لأي جهة فلماذا؟

